تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به
لأبي القاسم بن سعيد العَميري
المتوفى (1178هـ)
دراسة وتحقيق

إعداد

أ.طارق محمد جهيمة
عضو هيئة تدريس
كلية الشريعة والقانون
الجامعة الأسمرية الإسلامية
t.jhima@asmarya.edu.ly

أ.محمد عمار أبو حجر
عضو هيئة تدريس
كلية الشريعة والقانون
الجامعة الأسمرية الإسلامية
mo.abohjer@asmarya.edu.ly

1440هـ – 2018م

مقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، خلق الإنسان من عدم، وعلمهُ ما لم يكن يعلم، مالك يوم الدين والهادي من يشاء إلى صراط مستقيم، وصلى الله على معلم الناس الخير القائل في الحديث المتفق عليه «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» (1).

أما بعد:

فإن تحقيق المخطوطات وإخراج مكنون تراث هذه الأمة لمن الواجبات المهمة على طلبة العلم، وقد وقع بين أيدينا هذا المخطوط النفيس في موضوعه، ومع قلة عدد لوحاته إلا أنه عظيم الفائدة لأهل العلم وطلابه، وهو كتاب بعنوان "تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به" لمؤلفه أبي القاسم عبد الله بن سعيد العَميري، عالج فيه الفتوى بغير المشهور واختلاف أهل العلم في أقوالهم، وما لهذا الأمر من فائدة عظيمة تفتح أمام السائل حلولاً لما قد يضطر إليه ويعترضه من أمور قد يحتاج فيها إلى تنوع الآراء خاصة عند وقوع الأمر. وقد اعتمد المؤلف طريقة عرض الأقوال ومقابلتها مورداً أدلة على جواز العمل بغير المشهور ومدى حاجة الناس إليه.

فتوكلنا على الله عز وجل عاقدين العزم على إخراجه كما أراده المؤلف ولله الأمر من قبل ومن بعد وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وقد سرنا على عادة المحققين في تقسيم العمل عند تحقيق المخطوطات بتقسيمه إلى جانب دراسي وآخر تحقيقي

القسم الدراسي حوى مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالشيخ العميري وبه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونشأته.

(1) متفق عليه، صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري: 25/1، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقه في الدين، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: 1، 1422ه، حديث رقم (71)، وصحيح مسلم لمسلم بن الحجاج القشيري: 719/2، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، حديث رقم (1037).

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب ونسبته لمؤلفه وبه مطلبان:

المطلب الأول: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثاني: وصف نسخ المخطوط

الجانب التحقيقي:

1- وقد اعتمدنا فيه نسخة المؤلف ورمزنا له بالرمز (أ) مع مقابلتها بالنسخة (ب) ودوّنا الفروق بالهامش.

2- تم نسخ النص بالكتابة الإملائية الحديثة مع شكله وضبطه، وتصحيح ما وقع فيه من سهو ونبهنا عليه في الهامش.

3- تخريج الأحاديث التي وردت في المخطوط.

4- عزو الأقوال لأصحابها ما أمكن ذلك.

5- ترجمنا للأعلام والكتب التي ورد ذكرها في نص المخطوط قدر الإمكان.

الجانب الدراسي

المبحث الأول التعريف بالشيخ العميري

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونشأته:

هو الأديب القاضي أبو القاسم بن سعيد العَميري – بفتح العين نسبة إلى عَمير فرقة من تادلا – الجابري التادلي المكناسي[1]، وبكنيته عُرف واشتُهر، أما ولادته فقد ولد بمدينة فاس يوم الخميس لخمس بقين من شعبان عام 1103ه، إلا أنه نشأ وتربى بمكناسة الزيتون في حضن والده القاضي سعيد العميري حيث انتقل إليها وتولى القضاء بها، والإمامة بجامعها، وقد درس على والده القرآن والتفسير واللغة والنحو والفقه وغيرها منذ نعومة أظافره وحين نبغ في هذه العلوم تصدى للتدريس[2].

(1) إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع لعبد السلام بن عبد القادر بن سودة (ت 1400ه): 627/5، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: 1، 1417ه، وفهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعارف والمشيخات والمسلسلات لمحمد عبدالحي الكتاني (ت 1328ه): تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: 2، 1982م.

(2) المصدر نفسه.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:

أولاً: شيوخه: يُعتبر والده أول من أشرف على تعليمه وتأديبه، ثم دفع به إلى جماعة من الشيوخ نذكر منهم:

1. البهلول البوعصامي أحد شيوخ مكناسة ومدرّسيها، أخذ عنه العَميري ألفية ابن مالك وشرح المراد عليها، وسلم الأخضري، ت: 1126ه[1].
2. أبو عبد الله محمد بن أحمد المنياوي، حضر عليه مجلساً واحداً من صحيح البخاري بجامع الشرفاء من فاس[2].
3. والده القاضي سعيد العميري، أخذ عنه جملة وافرة من التفسير، وصحيح البخاري، وشفاء عياض، والشمائل، والربع من صحيح مسلم، وجملة من كبرى الشيخ السنوسي، ومن شامل بهرام، ومختصر ابن عرفة، ومختصر خليل وألفية ابن مالك، وسلم الأخضري ولامية الزقاق[3].
4. أبو العباس أحمد بن أحمد الشدادي، قرأ عليه المختصر الخليلي كاملاً وأعاده عليه. ت: 1146ه[4].
5. أبو العباس الويلاتي قرأ عليه منظومته في علم الكلام[5].
6. أبو علي بن ركال قرأ عليه المختصر الخليلي وقيد عليه تقاييد جليلة[6].

([1]) ينظر إتحاف إعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس لابن زيدان السجلماسي (ت 1365ه): 155/4 وما بعدها، تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة:1، 1429ه.

([2]) المصدر نفسه: 630/5.

([3]) الإتحاف: 630/5، فهرس الفهارس والإثبات: 831/2.

([4]) الإتحاف: 630/5.

([5]) المصدر نفسه: 630/5.

([6]) المصدر نفسه: 630/5.

7. أبو الحسن علي التذغي، صاحب اختصار الحليـــة، قـــرأ عليـــه جملـــة مـــن مسلم[1].

8. أبو محمد عبد القادر بن شقرون، أخذ عنه الآجرومية وقرأ عليه الألفية[2].

ثانياً: تلاميذه:

أخذ عنه من لا يُعدّ كثرة من نقّاد الأعلام من مكناسة وفاس وغيرهما، فمن الآخذين عنه: العلامة سيد الطيب بن يوسف وأبا محمد المكي الناصري وأحمد بن علـــي بـــن أحمـــد الشدادي[3].

(1) المصدر نفسه: 631/5.
(2) المصدر نفسه: 631/5.
(3) المصدر نفسه: 631/5.

المطلب الثالث: حياته العلمية ومؤلفاته ووفاته:

أولا: حياته العلمية:

بعد نبوغ الشيخ العميري في جملة من العلوم تصدر للتدريس، ثم زاول خطة القضاء بمدينة مكناسة في عهد المولى عبدالله بن المولى إسماعيل، ثم عُزل، ثم أعيد إليها في ولاية المولى علي بن المولى إسماعيل، ورغم ما تعرض له الشيخ من ضيق عند أدائه لمهمة القضاء إلا أن العلماء الذين عرفوا جودة علمه وكريم خُلقه، أثنوا عليه الثناء الجميل[1]، يقول محمد بن الطيب القادري: أوحد الأوان وأعدل قضاة الزمان[2]، وقال عبد الرحمن بن زيدان: آخر أدباء وقضاة العدل بمكناسة ذو سمت حسن وسكينة وتؤدة ووقار، الجامع بين اللسان والقلم[3].

ثانياً مؤلفاته:

اشتغل القاضي العميري بالتأليف في بعض الفنون، فمن مصنفاته:

1. الورد النبوي في ترتيب ما تضمنه شرح التسميط النبوي.
2. اختصار القانون للبوسي.
3. الأقنوم في مبادئ العلوم.
4. التنبيه والإعلام بفضل العلم والأعلام – فهرست[4].

([1]) الإتحاف: 627/5، 628.

([2]) الإتحاف: 627/5.

([3]) الإتحاف: 631/5.

([4]) إتحاف المطالع: 20/1.

ثالثاً: وفاته:

توفي القاضي العَميري – رحمه الله – في ليلة الجمعة تاسع جمـــادي الثانيـــة ســـنة 1178هـ[1]

(1) الإتحاف: 651/1، فهرس الفهارس: 831/2، اتحاف المطالع: 20/1.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب ونسبته لمؤلفه

المطلب الأول: نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

مما يشير إلى أن هذا المخطوط من تـــأليف القاضي أبي القاسم بن سعيد العميري ما يأتي:

1- أن المؤلف نسبه لنفسه في الصفحة الأولى من المخطوط فقال: "يقول العبد الفقير لعفو الله – تعالى – أبو القاسم بن سعيد العَميري غفر الله لهما....إلخ"

2- ما نسبه صاحب الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي بقوله: " تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به لأبي القاسم بن سعيد العَميري"[1].

3- أورد صاحب الدليل التاريخي رسالة في الرد على تقييد أبي القاســـم العمـــيري بعنوان: الرد على تقييد أبي القاسم العميري في حكم العمل بغـــير المشـــهور والفتوى به لمحمد بن عبد السلام البجيري[2].

([1]) الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي لمحمد العلمي، ص 243، مركز البحوث والدراســـات للفقـــه المالكي، الطبعة: 1، 1433ه.

([2]) المصدر نفسه.

المطلب الثاني: وصف نسخ المخطوط:

تم الحصول على نسختين من المغرب الأولى من خزانة الجامع الكبير بالرباط والثانية من الخزانة الحسنية من الرباط.

النسخة الأولى: تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به – ضمن مجموعـــة – تـــأليف أبي القاسم عبدالله بن سعيد العَميري الجابري التادلي المكناسي، المتوفى 19 من شهر جمادي الثانية عام 1178هـــ. أول بعد التسمية والتصلية: الحمد لله حمداً يبلغ به العبد ما أمله وينال بفضل الله سبحانه من خير الدنيا والآخرة أمله.... إلخ وآخره: هذا آخر ما قصدنا إيراده بهذا الموضوع والله تعالى يختم لكاتبه بالإيمان بالله ورسوله ويبلغه فرحة الدارين غاية قصده ومنتهى سؤله آمين.

كتبه عبدالله أبو القاسم بن سعيد العَميري، كان الله له. وكان تاريخ كَتْبه العشر الأواخر من رمضان عام خمسة وأربعين ومائة وألف، وصلى الله على سيدنا محمد.

- العنوان: تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به.
- المؤلف: عبدالله بن سعيد العميري.
- الخط مغربي مقروء.
- عدد اللوحات خمس لوحات.
- عدد الأسطر أربع وثلاثون سطراً لكل فقرة.
- الناسخ: بخط المؤلف.
- تاريخ النسخ: 1145هـــ.

النسخة الثانية:

- بعنوان تقييد العمل بغير المشهور والفتوى به.
- المؤلف: عبدالله بن سعيد العَميري.
- الخط مغربي واضح.

- عدد اللوحات سبع لوحات.
- عدد الأسطر عشرون سطراً لكل فقرة.
- الناسخ: مجهول.
- تاريخ النسخ: مجهول.
- الخزانة الحسنية تحت رقم 12259.

اللوحة الأولى من النسخة (أ)

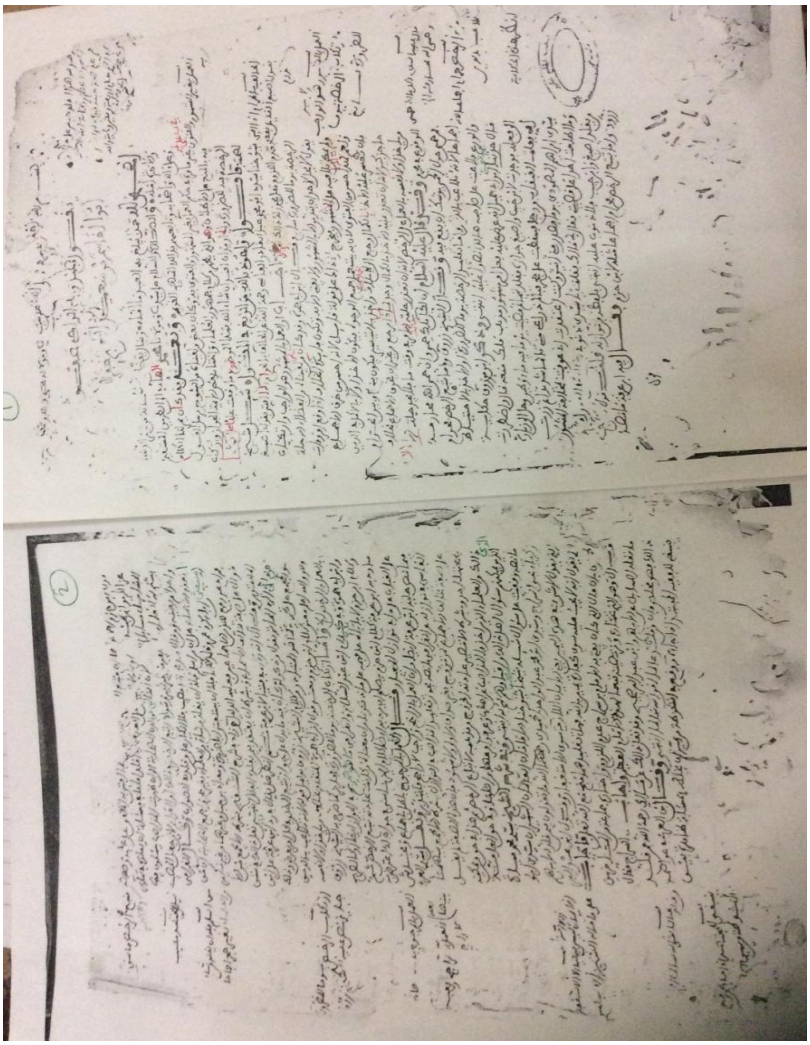

اللوحة الأخيرة من النسخة (أ)

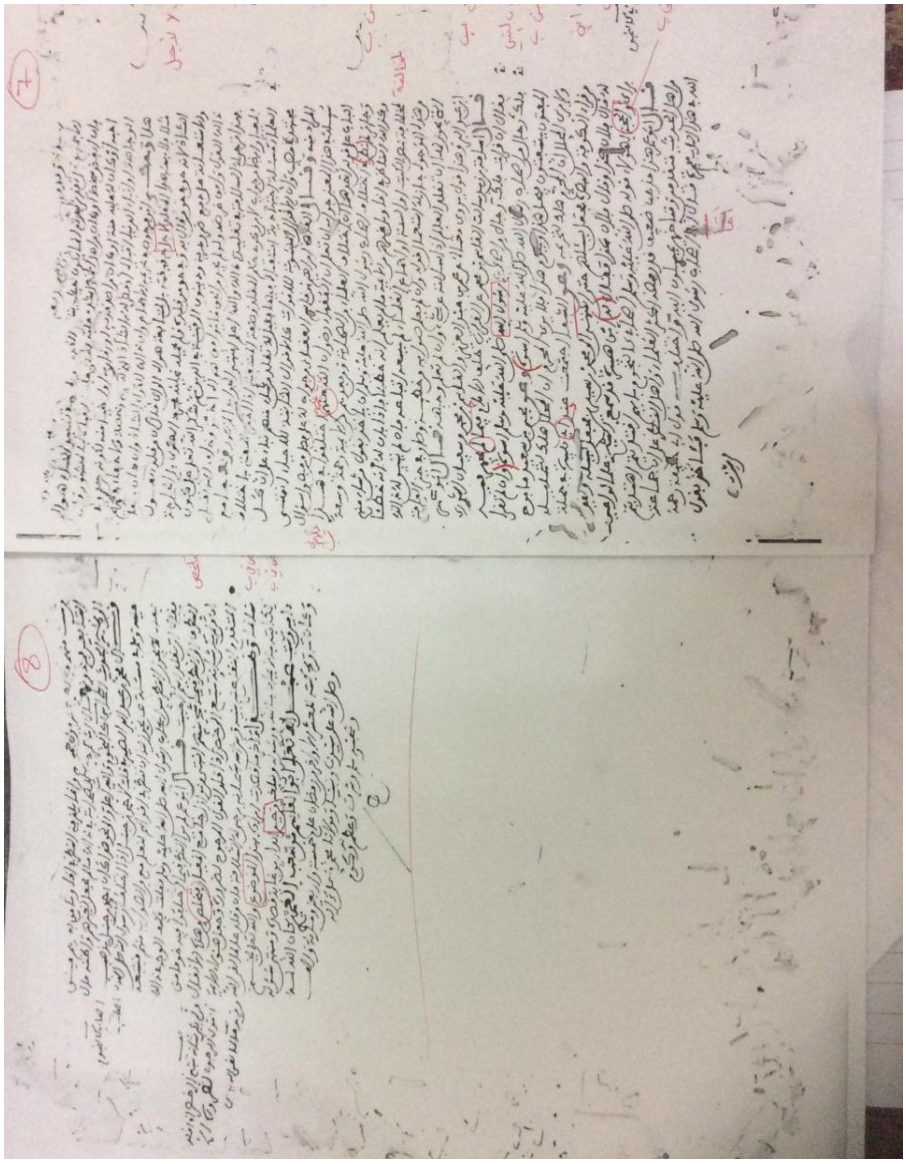

اللوحة الأولى من النسخة "ب"

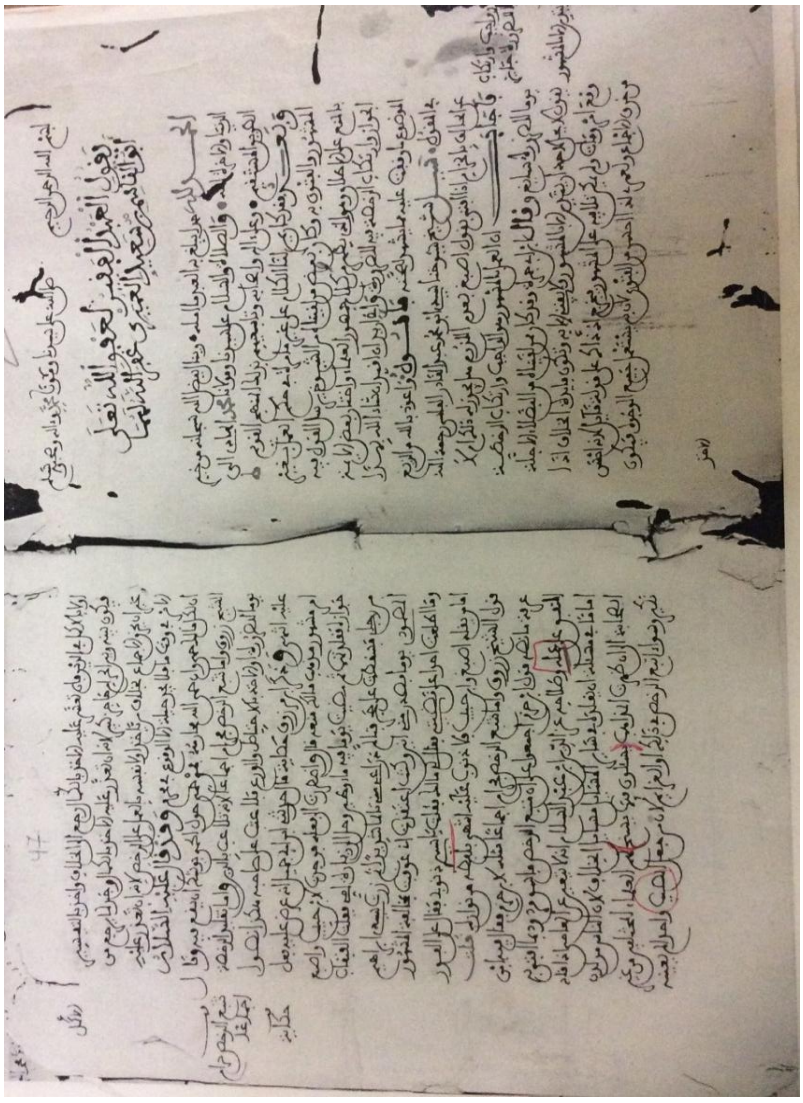

اللوحة الأخيرة من النسخة "ب"

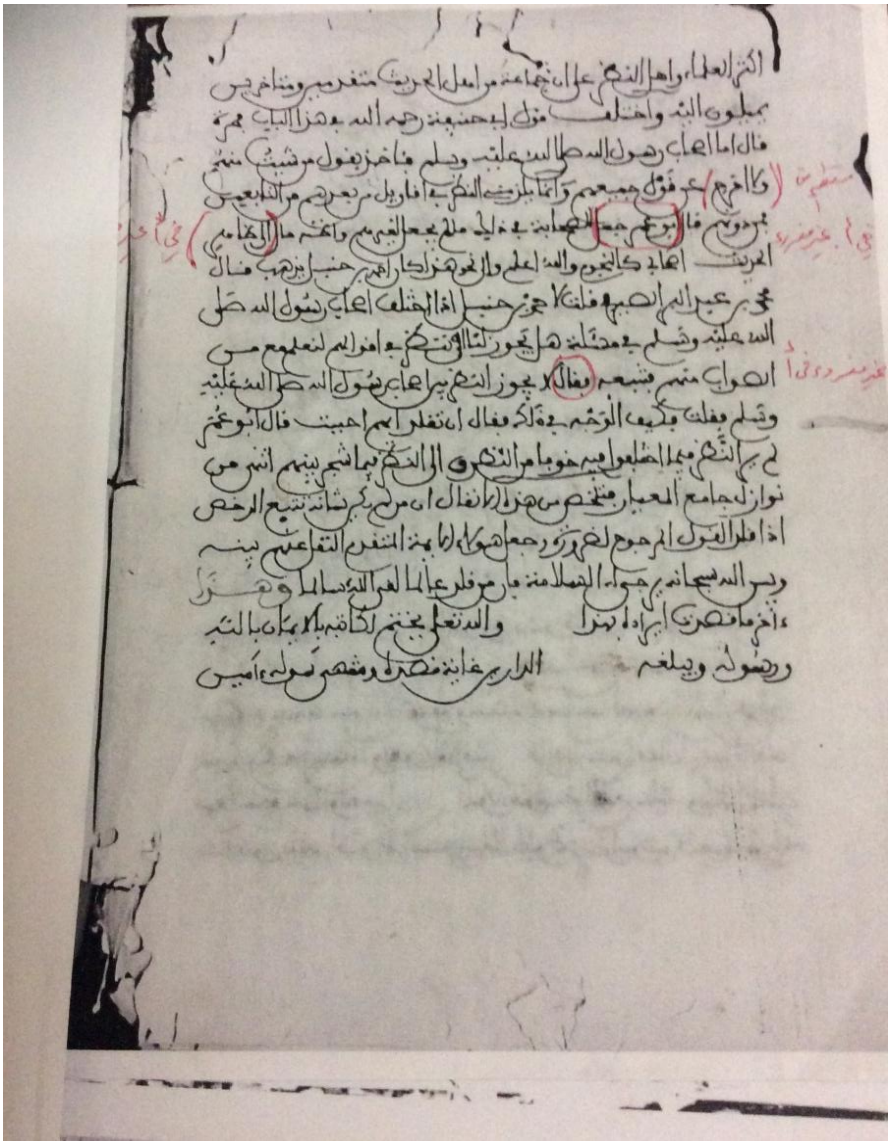

/بسم الله الرحمن الرحيم 1/أ

صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

يَقُولُ الْعَبْدُ الفَقِيرُ لِعَفْوِ اللهِ - تَعَالَى- أَبُو الْقَاسِمِ بنِ سَعِيدِ الْعَمِيرِي غَفَرَ اللهُ لَهمَا.

الحمْدُ للهِ حَمْدًا يَبْلُغُ بِهِ العَبدُ مَّا أَمَّلَهُ، ويَنَالُ بِفَضْلِ اللهِ- سُبْحَانَهُ- مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا والآخِرَة أَمَلَهُ، والصلاةُ والسَّلامُ على سَيِّدِنَا ومَوْلَانَا محمَّدٍ الهَادِي إلى الطَّرِيقِ المُستقِيمِ، وعَلى آلِهِ وأصْحَابِهِ وتَابِعِيهِمْ بِذَلكَ المَنْهَجِ القوِيمِ، وبَعْدُ:

فقَدْ كَانَ يَمُرُّ لنَا الْكَلَامُ غَيْرَ[1] مَا مَرَّةٍ فِي حُكْمِ العَمَلِ بِغَيْرِ المَشْهُورِ والفَتْوَى بِـهِ، وكَانَ بَعْضُ مَنْ لَقِينَاهُ مِنْ الشُّيُوخِ يُرْسِلُ الْقَوْلَ فِيهِ بِالْمَنْعِ عَلى الإِطْلَاقِ، وَهْوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، وَاخْتَارَ بَعْضُ الأَئِمَّةِ الْجَوَازَ وَارْتِكَابِ الرُّخْصَةِ فِيهِ لِلضَّرُورَةِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقَيِّدَ إِنْ شَاءَ اللهُ بِهَذَا الْمَوْضُوعِ (مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ)[2] مِمَّا يَشْهَدُ لِصِحَّتِهِ، فَأَقُولُ- وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الزَّيْغِ فِي الْقَوْلِ-: «سُئِلَ شَيْخُ شُيُوخِنَا سَيِّدِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ القَادِرِ الفَاسِيُّ[3]- رَحِمَـهُ

([1]) في (ب) على غير.

([2]) في (أ) غير مقروءة.

([3]) **عبد القادر الفاسي**: هو عبد القادر بن علي بن يوسف بن محمد المَغْرِبي الفاسي، المـالكي: مـن كبـار الشيوخ في عصره. ولد ونشأ في " القصر " وانتقل إلى فاس سنة 1025 هـ وتوفي بها. لم يشـتغل بالتأليف، وإنما كانت تصدر عنه أجوبة على أمور يسأل عنها، فجمعها بعض أصـحابه فجـاءت في مجلد. قال فيها صاحب الصفوة: وهي من الفتاوى التي يعتمد عليها علماء الوقت. منها: " الأجوبـة الكبرى"، و"الأجوبة الصغرى". وصنف ابنه عبد الرحمن كتابا حافلًا في ترجمته، سماه " تحفة الأكابر= =بمناقب الشيخ عبد القادر ". توفي سنة 1091هـ ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكيـة لمحمد مخلوف ت: 1360هـ: 452/1. تحقيق: على عمر مكتبة الثقافة الدينية القـاهرة ط: 1، 2007م.

اللهُ- عَنِ الْحَالِفِ بِالْحَرَامِ إِذَا أَفْتَى بِقَوْلِ أَصْبَغَ[1] بِعَدَمِ اللُّزُومِ، هلْ يَجُوزُ لهُ ذَلِكَ أَمْ لَا؟ فَأَجَابَ أَنَّ الْعَملَ بِالْمَشْهُورِ هُوَ الْوَاجِبُ، وارْتِكَابُ الرُّخْصَةِ يَوْماً لِلضَّرُورَةِ سَائِغٌ. قالَ[2] ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ[3]- وَقَدْ كَانَ (مِمَّا)[4] لَقِينَاهُ مِنَ الْفُضَلَاءِ الأَجِلَّةِ- يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَدَيَّنَ إِلَّا بِالْمَشْهُورِ وَلَا يُفْتِي إِلَّا بِهِ. وَتَكُونُ فَائِدَةُ الْخلَافِ إِذَا وَقَعَ أَمْرٌ وَفَاتَ وَلَمْ يُمْكِنْ تَلَافِيهِ عَلَى الْمَشْهُورِ، فَيُخَرَّجُ إِذْ ذَاكَ عَلَى قَوْلَةِ قَائِلٍ؛ لِأَنَّهُ أَحْسَنُ مِنْ خَرْقِ الإِجْمَاعِ. وَلَعَمْرِي لهَذَا أَحْسَنُ مِنَ الفَتْوَى؛ لِأَنَّ بِهِ يَسْتَعْمِلُ جَمِيعَ الْوُجوهِ، فَيَكُونُ الأَخْذُ أَوَّلاً بِالأَكْمَلِ فِي الدِّينِ، فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْهِ الأَخْذُ بِالكَمَالِ رَجَعَ إِلَى الْخِلَافِ وَأَخَذَ بِالتَّيْسِيرِ، فَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَرَامِ حَاجِزٌ كَبِيرٌ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ الأَخْذُ بِالْكَمَالِ وَجَدَ لِمَا يَرْجِعُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْرِقَ الإِجْمَاعَ، بِخِلَافِ مَنْ يَأْخُذُ أَوَّلاً نَفْسَهُ بِالْعَمَلِ عَلَى الرُّخَصِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ الأَمْرُ فِي وَقْتٍ مَا، فَلَا يَجِدْ حِيلَةً إِلَّا

([1]) **أصبغ**: هو أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، فقيه من كبار المالكية بمصر، صحب ابن القاسم وابن وهب وأشهب وسمع منهم، وعليه تفقه ابن المواز، وابن حبيب، وابن المزين، قال ابن الماجشون: ما أخرجت مصر مثل أصبغ. وكان كاتب ابن وهب. له تصانيف، منها:" آداب القضاء"، " تفسير غريب الموطأ"،" آداب الصيام". توفي سنة225هـ. ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي: 1/718-723 تحقيق: د. علي عمر، ط: الأولى، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2009م)، الديباج الْمُذهَب في معرفة أعيان المذهبلابن فرحون المالكي ت: 799هـ 1/262، تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنّان، (دار الكتب العلمية بيروت. لبنان، ط: 1، 1996م).

([2]) في (ب) وقال.

([3]) **ابن أبي جمرة**: هو أبو محمد عبدالله بن أبي جمرة، المحدث الراوي أخذ عن جماعة منهم أبو اجلحسن الزيات، وأخذ عنه صاحب المدخل ابن الحاج، ألف مختصر البخاري وشرحه بهجة النفوس، توفي سنة 966ه. كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج 96 لأحمد التنبكتي ت: 1036هـ: 155، ضبط وتعليق: عبد الكريم الكندري، (دار ابن حزم بيروت – لبنان ط: 1، 1422هـ- 2002م)، وشجرة النور: 1/285.

([4]) في (ب) ممن.

الْوُقُوعَ فِي مُحَرَّمٍ، وَقَدْ قَالَ- عَلَيْهِ السَّلَامُ- :« **إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ حَمَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ**»[1].

وقَالَ الشَّيْخُ زَرُّوقُ[2]:" وَأَمَّا تَتَبُّعُ الرُّخَصِ فَحَرَامٌ إِجْمَاعاً؛ لِأَنَّهُ تَلَاعُبٌ بِالدِّينِ، وَأَمَّا تَقْلِيدُ الرُّخْصَةِ يَوْماً لِلضَّرُورَةِ أَوِ الأَخْذُ بِالاحْتِيَاطِ والْوَرَعِ فَلَا عَتَبَ عَلَى صَاحِبِهِ، هَكَذَا نَصُّوا عَلَيْهِ. انتهى. وذَكَرَ ابْنُ مَرْزُوق[3] حِكَايَةً، قَالَ: حَدَّثَنا[4] ابْنُ أَبِي جَمِيلٍ أَنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ فِعْلُ أَمْرٍ مَشْهُورُ مَذْهَبِ مَالِكٍ مَنْعُهُ، قَالَ: وَاضْطُرِرْتُ إِلَى فِعْلِهِ، فَوَجَدْتُ لِابْنِ حَبِيبٍ[5] وَأَصْبَغَ

([1]) أخرجه البخاري في حديث طويل بلفظ: « كراعٍ يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعهُ». ينظر البخاري: 20/1، باب فضل من استبراء لدينه، حديث رقم (52).

([2]) **الشيخ زورق**: هو: أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد عبسي البرنسي الفاسي الشهير بزروق، أخذ عن حلولو والجزولي وغيرهما، وعنه الحطاب الشمس والناصر اللقانيان وغيرهم، له شرحان على الرسالة وشرح مختصر خليل ت: 899ه. شجرة النور: 267/1، 268، فهرس الفهارس: 455/1، 456

([3]) **ابن مرزوق**: هو محمَّد بن أحمد ابن الخطيب محمَّد بن مرزوق (أبو عبد الله) إمام، محقق، مفسر، محدّث، فارس المنابر، الوارث المجد كابراً عن كابر. أخذ عن جده بالإجازة، وأخذ عن أعلام من أهل المشرق والمغرب، منهم: والده وعمه وسعيد العقباني وابن عرفة، وعنه جماعة منهم: ابنه المعروف بالكفيف والثعالبي، وانتفع به أبو حفص القلشاني وخلق كثير، من مؤلفاته:" ثلاثة شروح على البردة" و"شرح المختصر"و" شرح التهذيب". توفي سنة 842هـ. ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمد التبكتي ت: 1036هـ 171/2-184، تقديم: عبد الحميد الهرّامة، (منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس ط: 1، 1989م).

([4]) في (ب) حدثني.

([5]) **ابن حبيب**: هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي الإلبيري القرطبي، (أبو مروان)، عالم الأندلس، وفقيهها في عصره. أصله من طليطلة، من بني سُليم، أو من مواليهم. ولد في إلبيرة، وسكن قرطبة. وزار مصر، ثم عاد إلى الأندلس فتوفي بقرطبة. كان عالما بالتاريخ والأدب، رأسًا في فقه المالكية، من مؤلفاته:"حروب الإسلام " و " طبقات الفقهاء والتابعين " و " الواضحة " في السنن والفقه "، توفي سنة 238هـ. ينظر: ترتيب المدارك 88/2، الديباج المذهب 8/2.

جَوَازَهُ فَقَلَّدْتُهُمَا، ثُمَّ مَضَيْتُ يَوْماً فِيهِ مَاءٌ وَطِينٌ وَحَلٌ إِلَى زِيَارَةِ أُمِّي، فَفَلَتَ القَبْقَابُ مِنْ رِجْلِي فَسَقَطْتُ عَلَى حَجَرٍ، فَتَأَلَّمَ ذِرَاعِي مِنِّي تَأَلُّماً شَدِيداً، ثُمَّ زُرْتُ سَيِّدِي إِبْرَاهِيمَ المَصْمُودِي[1] يَوْماً فَصَدَرَ مِنِّي أَنِينٌ، وَكُنْتُ اعْتَقَدْتُ أَنِّي عُوقِبْتُ لِمُخَالَفَتِي المَشْهُورِ وَمَا أَطْلَعْتُ أَحَدًا عَلَى قِصَّتِي، فَقَالَ لِي مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: يَاسَيِّدِي ذُنُوبِي، فَقَالَ –(عَلَى الْفَوْرِ–: أَمَّا) [2] مَنْ يُقَلِّدُ أَصْبَغَ وابْنَ حَبِيبٍ فَلَا ذُنُوبَ عَلَيْهِ»[3]. انتهى بِلَفْظِهِ مِن نَوَازِلِهِ. قُلْتُ: قَوْلُ الشَّيْخِ زَرُّوق " وَأَمَّا تَتَبُّعُ الرُّخَصِ فَحَرَامٌ إِجْمَاعاً" مِثْلُهُ لابْنِ حَزْمٍ[4]، فَقَالَ فِيهِ ابنُ عَرَفَةَ[5] مَا نَصُّهُ:/ «قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ– " أَجْمَعُوا أَنَّ مُتَتَبِّعَ الرُّخَصِ فَاسِقٌ"– مَرْدُودٌ بِمَا أَفْتَى بِهِ المُتَّفَقِ عَلَى عِلْمِهِ 1/ب

(1) **إبراهيم المصمودي**: هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المصمودي التلمساني الشيخ الفقيه، صاحب الكرامات المشهورة، أخذ عن العبدوسي وسعيد العقباني وغيرهما، وعنه كثرة منهم ابن مرزوق الحفيد، توفي 805ه. ينظر: شجرة النور: 358/1.

(2) في (أ) غير مقروءة.

(3) الأجوبة الكبرى، لأبي محمد عبد القادر الفاسي تـ1091ه: 690/2 – 691، تحقيق جابر الحوسني، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، الطبعة: 1، 1438ه، 2016م

(4) **ابن حزم**: هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (أبو محمد) عالم الأندلس في عصره، وإليه ينتسب الكثير ولد سنة 384 ه وكان له ولأبيه قبله تدبير المملكة، فزهد فيها، وانصرف إلى العلم والتأليف، فكان يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة بعيداً عن المصانعة، من تصانيفه: "المحلى" و"الناسخ والمنسوخ" توفي سنة 456 ه. ينظر طبقات الحفاظ لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي: ص 435، ط: الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983) ، الأعلام، للزركلي، ت: 1396هـ: 254/4-255، (دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط: 15، 2002م).

(5) **ابن عرفة**: هو محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي، (أبو عبد الله)، إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره، مولده ووفاته فيها. تولى إمامة الجامع الأعظم سنة 750 هـ وقدم لخطابته سنة 772 وللفتوى سنة 773هـ من تصانيفه: "المختصر الكبير" في فقه المالكية، و"المختصر الشامل " في التوحيد، و"الحدود" في التعاريف الفقهية. توفي سنة 803هـ. ينظر نيل الابتهاج 127/2-138، وشجرة النور 326/1.

وصَلَاحِهِ عِزُّ الدِّينِ بنِ عَبْدِالسَّلَامِ[1] أَنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ عَلَى العَامِّيِّ إِذَا قَلَّدَ إِمَامًا فِي مَسْأَلَةٍ أَنْ يُقَلِّدَهُ فِي سَائِرِ مَسَائِلِ الخِلَافِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ مِن لَدُنِ الصَّحَابَةِ إِلَى أَنْ ظَهَرَتِ المَذَاهِبُ يَسْأَلُونَ فِيمَا يَسْنَحُ لَهُمُ العُلَمَاءُ لِلمُخْتَلِفِينَ منْ غَيْرِ نَكِيرٍ، وسَوَاءٌ اتَّبَعَ الرُّخَصَ فِي ذَلِكَ أوِ العَزَائِمَ؛ لأنَّ مَنْ جَعَلَ المُصِيبَ وَاحِداً لَمْ يُعَيِّنْهُ، ومَنْ قَالَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ فَلَا إِنْكَارَ عَلَى مَنْ قَلَّدَ فِي الصَّوَابِ. وقَالَ القَرَافِيُّ[2]: انْعَقَدَ الإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ فَلَهُ أَنْ يُقَلِّدَ مَنْ شَاءَ مِنَ العُلَمَاءِ بِغَيْرِ حَجْرٍ، وَأَجْمَعَ الصَّحابَةُ أنَّ مَنِ اسْتَفْتَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَقَلَّدَهُمَا فَلَهُ أنْ يَسْتَفْتِيَ أبَا هريرَةَ وَمُعاذَ بنَ جَبَلٍ وَغَيْرَهُمَا مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ، فَمَنِ ادَّعَى رَفْعَ هَذَيْنِ الإِجْمَاعَيْنِ فَعَلَيْهِ الدَّلِيلُ. وَزَادَ فِي شَرْحِ التَّنْقِيحِ[3]: بِشَرْطِ أَلَّا يَجْمَعَ بَيْنَ الأَقْوَالِ عَلَى صِفَةٍ تُخَالِفُ الإِجْمَاعَ، وبِشَرْطِ أنْ يَعْتَقِدَ فِيمَنْ يُقَلِّدُهُ الفَضْلَ." انتهى" نَقَلَ ذَلِكَ فِي سَنَنِ المُهْتَدِينَ وقَالَ إِنَّهُ رَءَاهُ فِي فُتْيَا لابْنِ عَرَفَةَ»[4]. ثُمَّ انْظُرْ هَلْ يُقَالُ فِي (رَدِّ)[5] ابْنِ عَرَفَةَ علَى ابنِ حَزْمٍ أَنَّ الرَّدَّ إِنَّمَا يَتِمُّ بِقَوْلِ مَنْ ذُكِرَ لَوْ كَانَ

([1]) **العز بن عبد السلام**: واسمه عبد العزيز السلمي الدمشقي الشافعي، الملقب بسلطان العلماء، سمع من ابن عساكر ودرس في دمشق، وانتهت إليه رئاسة الشافعية بمصر ودمشق، تـ660ه.

([2]) **القرافي**: هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله ، الصنهاجي الأصل، المشهور بالقرافي (شهاب الدين، أبو العباس)، فقيه، أصولي مفسر، ولد سنة 626 ه، من تصانيفه: "الذخيرة في الفقه" ، و"شرح المهذب" ، "التنقيح في أصول الفقه" توفي سنة 684 ه ، الديباج المذهب1/205- 208 ، شجرة النور ص 188.

([3]) شرح التنقيح: وهو شرح لكتاب تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين بن العباس الصنهاجي القرافي تـ684ه. الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي: ص 234.

([4]) سنن المهتدين في مقامات الدين، لمحمد بن يوسف المواق تـ897ه، ص 69 – 70، تحقيق محمد بن سيدي حميته، مؤسسة مربية، دار إحياء التراث، ط الأولى، 2002م. وينظر ينظر قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبدالسلام تـ660: 2/135، تحقيق محمود بن التلاميذ الشنقيطي، دار المعارف بيروت، لبنان، والذخيرة: 1/141

([5]) في (ب) دار

فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ تَتَبُّعِ الرُّخَصِ فِي كُلِّ أَمْرٍ يَعْرِضُ، وذَلِكَ هُوَ المُجْمَعُ عَلَى تَحْرِيمِهِ، كَمَا هُوَ المُتَبَادَرُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ زَرُّوق؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ:" لِأَنَّهُ تَلَاعُبٌ بِالدِّينِ" وَهُوَ – واللهُ أَعْلَمُ– مَعْنَى كَلَامِ ابْنِ حَزْمٍ. ومَعْنَى قَوْلِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ المُتَقَدِّمِ، " بِخِلَافِ مَنْ يَأْخُذُ أَوَّلاً نَفْسَهُ بِالْعَمَلِ بِالرُّخَصِ" إلخ. وأَمَّا ارْتِكَابُ الرُّخْصَةِ يَوْمًا لِلضَّرُورَةِ فَجَائِزٌ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الشَيْخُ زَرُّوقٌ وابنُ أَبِي جَمْرَةَ. وفِي كَلَامِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ والقَرَافِيِّ مَا هُوَ صَرِيحٌ فِي الجَوَازِ– أَيْضاً– أو كالصَّرِيحِ. وكَلَامُ ابْنُ حَزْمٍ لَا (يَأْبَاهُ)[1] عَلَى فَهْمِهِ عَلَى مَا (ذَكَرْنَا)[2] مِنْ أَنَّ مَعْنَاهُ مَنْ كَانَتْ عَادَتُهُ تَتَبُّعَ الرُّخَصِ. ثمَّ مَا رَدَّ بِهِ ابنُ عَرَفَةَ كَلَامَ ابْنِ حَزْمٍ يَصْلُحُ أَنْ يُرَدَّ بِهِ– أَيْضاً– كَلَامُ اليَزْنَاسْنِيِّ[3] فِي جَوَابٍ لَهُ اعْتَرَضَ بِهِ عَلَى القَبَّابِ[4]، عَلَى مَا فِي نَوَازِلِ المِعْيَارِ[5]، قَالَ: العَمَلُ بالمَرْجُوحِ بَاطِلٌ بِإِجْمَاعٍ و.....

([1]) في (ب) يأبه

([2]) في (ب) ذكرناه

([3]) **اليزناسي**: هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي زيد بن أبي الخير عبد الله اليزناسي، (أبو إسحاق)، مفتي فاس وعالمها وصالحها، أخذ عن أعلام، وعنه الحفيد ابن مرزوق وأثنى عليه كثيراً ، له فتاوى كثيرة نقل الونشريسي في معياره جملة منها. توفي سنة 794هـ. ينظر: نيل الابتهاج 40/1، شجرة النور: 344/1.

([4]) **القباب**: هو أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن الجذامي الفاسي، (أبو العباس)، الشهير بالقباب: فقيه، مالكي، قاض، مولده ووفاته بفاس. ولي الفتوى بها، والقضاء بجبل الفتح، ثم اعتزل وعكف على التدريس في (المدينة البيضاء) فالجامع الأعظم بفاس. وعرض عليه قضاء الجماعة فامتنع واختفى مدة، وعاد إلى التدريس والفتيا. وحجّ. ثم ولي الخطابة بالجامع الأعظم، له كتب منها:" شرح قواعد عياض" و" اختصار إحكام النظر لابن القطان" و"شرح مسائل ابن جماعة"، توفي سنة778هـ. ينظر: الديباج 162/1، شجرة النور: 338/1، 339.

([5]) **المعيار**: هو لأحمد بن يحيى الونشريسي (ت914هـ) ، من التآليف ذات الشأن في المذهب، وهو أجمع كتب النوازل على الإطلاق، جمع فيه فتاوى سابقيه، و لم يكتف بالجمع ، بل كان ناقداً، يقبل ويرد ويصحح ويضعف. ينظر: اصطلاح المذهب اصطلاح المذهب عند المالكية 490 -491 ، لمحمد إبراهيم علي دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الأمارات دبي ط: 1، 2000م.

فِيمَا نَصَّ عَلَيْهِ ابنُ عَرَفَةَ- أيْضاً- مِنْ أَنَّ العَمَلَ بِالرَّاجِحِ وَاجِبٌ لَا رَاجِحٌ، فَلْيُتَدَبَّرْ. ونَقَلَ سَيِّدِي الْعَرَبِيُّ الفَاسِيُّ[1] فِي نَوَازِلِهِ[2] عَنِ القَرَافِي مَا نَصُّهُ: " يَجُوزُ تَقْلِيدُ المَذَاهِبِ فِي النَّوَازِلِ بِشَرْطِ أَلَّا يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا عَلَى صِفَةٍ تُخَالِفُ الإِجْمَاعَ؛ كَمَنْ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ صَدَاقٍ ولَا وَلِيٍّ ولَا شُهُودٍ، فإِنَّ هذِهِ الصِّفَةَ لَمْ يَقُلْ بِصِحَّتِهَا أَحَدٌ، وبِشَرْطِ أَلَّا تَصِيرَ عَادَتُهُ الخُرُوجَ مِنْ مَذْهَبِهِ لاتِّبَاعِ الرُّخَصِ. ثُمَّ هَذَا فِي حَقِّ مَنْ يُمْكِنُهُ ذَلِكَ مِنَ العُلَمَاءِ الذِينَ أَخَذُوا المَذَاهبَ عنْ أَهْلِهَا وعَرَفُوا فَرْعَهَا مِنْ أَصْلِهَا، وفِي حَقِّ العَامَّةِ (الذِينَ)[3] يُمْكِنُهُمْ سُؤَالُ أَهْلِ ذَلِكَ وإِفْتَاؤُهُمْ لَهُمْ بِهِ[4]. انتهى. وفِي شَرْحِ الشَّيْخِ سَيِّدِي مُحَمَّدٍ مَيَّارَةَ[5] مَا نَصُّهُ: «وَقَفْتُ عَلى سُؤَالٍ سُئِلَهُ شَيْخَا[6] شُيُوخِنَا الإِمَامَانِ العَالَمَانِ الشَّهِيرَانِ سيِّدِي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى السَّرَّاجُ[7] وسيِّدي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبدُ الوَاحِدِ

(1) **العربي الفاسي**: هو محمد بن أحمد بن علي تقي الدين (أبو عبد الله) الفاسي، الرحال الوَلف المتقن، ولي قضاء المالكية بمكة، قال ابن حجر: رافقني في السماع بمصر والشام واليمن، سمع من ابن فرحون، وبهرام، من مصنفاته: " شفاء الغرام بأخبار بلد الله الحرام" و" العقد الثمين في تاريخ البلد المين"، توفي سنة 833هـ. ينظر: شجرة النور: 365/1.

(2) **النوازل**: لأبي عبدالله محمد العربي بن أبي المحاسن الفاسي(ت1052ه). ينظر الدليل التاريخي: 328.

(3) في (ب) الذي.

(4) ينظر كلام القرافي في الذخيرة: 140/1، وشرح تنقيح الفصول: 432/1.

(5) **ميارة**: هو محمد بن أحمد بن محمد، (أبو عبد الله)، ميارة: فقيه، مالكي، من أهل فاس. من كتبه: "الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام"، و"الدر الثمين في شرح منظومة المرشد المعين"، ويعرف بميارة الكبير، تمييزًا عن مختصر له، يسمى (ميارة الصغير)، و"تنبيه المغترين على حرمة التفرقة بين المسلمين"، و"تكميل المنهج للزقاق"، توفي سنة1072هـ. ينظر: شجرة النور: 447/1.

(6) في (ب) شيخنا.

(7) **السراج**: هو أبو زكريا يحيى بن محمد السّراج ت1007ه. شجرة النور: 226/1.

الحُمَيْدِي[1]- رَحِمَهُمَا اللهُ-: مَا تَقُولُونَ فِيمَنْ قَلَّدَ الأَبَهْرِيَّ[2] الذِي يَقُولُ: لَا شَيْءَ فِي هَـذِهِ اليَمِينِ – يَعْنِي الأَيْمَانَ اللَّازِمَةَ- سِوَى الاسْتِغْفَارِ، وَقَوْلِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ[3] الذِي يَقُولُ: إِنَّهُ لَـا يَجِبُ عَلَيْهِ سِوَى كَفَّارَةِ يَمِينٍ بِاللهِ؟ فَهَلْ تَقْلِيدُهُمَا مُنْجٍ مَعَ اللهِ تعَالَى؟فَأجَابَ الحُمَيْدِيُّ بِـأَنْ قَالَ: الَّذِي كَانَ يُفْتِي بِهِ الإِمَامُ ابنُ سِرَاجٍ عَدَمُ اللُّزُومِ، واختَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ. قَـالَ: وهْوَ الذِي نَخْتَارُهُ ونَرْتَضِيهِ تَبَعاً لِهَذَا الإمامِ العظيمِ. وأجَابَ السَّرَّاجُ ، فقالَ: مَا نَقَلَهُ السَّائِلُ عَنِ الأَبَهْرِيِّ وابْنِ عَبْدِ البرِّ صَحِيحٌ وقَدْ نُقِلَ ذَلكَ عنْ مَالِكٍ- رحِمَهُ اللهُ- فَمَنْ قَلَّدَ ذلِـكَ فَهْـوَ مُخْلِصٌ، فَإِنَّ مَنْ قَلَّدَ عَالِماً لَقِيَ اللهَ سَالِماً»[4]. انتهى. وقالَ ابنُ الْعَرَبِيِّ[5]- فِي عَوَاصِـمِهِ[6]-:

([1]) **الحميدي**: هو أبو محمد عبد الواحد بن أحمد قاضي الجماعة بفاس، الفقيه العالم، أخذ عن أحمد بابا وعبد الواحد الونشريسي وعبد الوهاب الزقاق، وعنه جماعة منهم عبد الوهاب الفاسي وأخوه أبو المحاسن، ولد سنة 903ه وتوفي سنة 1003ه. شجرة النور: 225/1- 226.

([2]) **الأبهري**: هو أبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري، إمام المالكية في العراق، محدث فقيه مقرئ، أخذ عنه عدد من الأئمة منهم ابن الجلاب، له عدة تآليف منها شرح المختصر الكبير والصغير لابن عبد الحكم وغيرها، توفي ببغداد سنة 395هـ. ينظر: ترتيب المدارك: 281/3، الديباج: 351.

([3]) **ابن عبد البر**: هو يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطبي، المالكي، (أبو عمر) من كبار حفاظ الحديث ، ولد سنة 368 هـ. بقرطبة، من تصانيفه: "الاستيعاب" ، "الكافي في الفقه" ، "التمهيد" توفي سنة 463 هـ. ينظر الديباج المذهب 349/2-352، وطبقات الحفاظ: ص 431-432.

([4]) شرح ميارة الفاسي على ابن عاشر، لأبي عبد الله محمد بن أحمد تـ1072ه: 377/1 – 378، تحقيق عبداللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2000م

([5]) **ابن العربي**: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، ويكنى أبا بكر، إمام حافظ، سمع عبد الله بن منظور ومحمد بن عتّاب وغيرهما كثير، وعنه القاضي عياض وغيره كثير، لـه تفسير أحكام القرآن ، والمسالك في شرح موطأ مالك وغيرها ، ت: 543هـ، ينظر: الديباج المذهب: 376 وما بعدها.

([6]) **العواصم**: هو كتاب العواصم من القواصم للقاضي أبي بكر بن العربي (تـ543). ينظر مقدمة المحقق من كتاب العواصم من القواصم ص 8.

يَنْبَغِي لِلْفَقِيهِ الْمُجْتَهِدِ إِذَا جَاءَهُ مَنْ وَقَعَ فِي أُنْشُوطَةٍ مِنْ يَمِينٍ أَنْ يُخَلِّصَهُ بِمَسْأَلَةٍ ظاهرة بَيْنَ/ 2/أ
الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ إِذَا رَأَى أَنَّهُ إِنْ لَّمْ يُخَلِّصْهُ بِهَا وَقَعَ فِي أَشَدَّ مِنْهَا وَهْوَ أَنْ يَسْتَهِينَ بِالْمَسْأَلَةِ وَيَفْتَحَ فِيهَا مَا لَا يَجُوزُ، فَالأَفْضَلُ لِلْمُفْتِي أَنْ يَفْتَحَ لَهُ بَاباً وَيَمْشِي بِهِ عَلَى طَرِيقٍ ويَرَى أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي وَرْطَةٍ فَلَا يُبَالِي مَا صَنَعَ بَعْدَ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: فَهَذِهِ سِيرَةُ العُلَمَاءِ المُتَقَدِّمِينَ كَمَالِكٍ[1] مَعَ المُغِيرَةِ[2] وابْنِ القَاسِمِ[3]، وابْنِ القَاسِمِ معَ ابْنِهِ خَافَ إِنْ كَلَّفَ ابْنَهُ الْمَشْيَ أَلَّا يَفْعَلَ، فَيَسْتَهِينُ بِمَسْأَلَةٍ مِنَ الدِّينِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ طَرِيقاً إِلَى غَيْرِهَا فَيَسْتَهِينُ بِهَا- أَيْضاً- فَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ عَنْهَا»[4].

(1) **مالك**: هو الإمام مالك بن أنس الأصبحي، أبو عبد الله إمام الأئمة وإمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، سمع من علماء كثر، منهم نافع مولى ابن عمر وزيد بن أسلم والزهري وغيرهم، وأخذ عنه خلق كثير منهم الإمام الشافعي وابن القاسم وابن وهب وابن الماجشون، ت: 179هـ. ينظر: ترتيب المدارك: 102/1، الديباج المذهب: 17، تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ت852ه: 326/5 ، مطبعة دار المعارف، الهند، الطبعة: 1، 1326ه، نيل الابتهاج: 172.

(2) **المغيرة**: هو المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، الإمام الفقيه، أحد من دارت عليه الفتوى بالمدينة بعد مالك، سمع أباه وهشام بن عروة ومالكاً وغيرهم، وعنه أخذ مصعب بن عبد الله وأبو مصعب الزبيري، وخرج له البخاري ت: 188هـ. ينظر: الديباج: 425، شجرة النور: 116/1

(3) **ابن القاسم**: هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقيّ المصري، (أبو عبد الله)، ويعرف بابن القاسم: فقيه، جمع بين الزهد والعلم. وتفقه بالإمام مالك ونظرائه. ولد بمصر سنة 132هـ، له (المدونة – ط) ، وهي من أجلّ كتب المالكية، رواها عن الإمام مالك، توفي سنة 191هـ. ينظر: ترتيب المدارك 568/1-583، والديباج المذهب409/1-412.

(4) العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي ت: 543 : 373 – 37، تحقيق عمّار الطالبي، مكتبة دار التراث- القاهرة.

قَالَ ابْنُ رُشْدٍ[1]: عَلَى قُوَّةِ الْخِلَافِ تَقْوَى مُرَاعَاتُهُ[2]. وَمِنْ مُوَافَقَاتِ الشَّاطِبِيِّ[3]: "وَجَدْنَا تَرْكَ الرُّخَصِ فِي مَوَاضِعَ يُوقِعُ فِي مَفْسَدَةٍ أَوْ مَفَاسِدَ يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا شَرْعاً"[4]. انتهى. ونَقَلَ أَبُو عُمَرَ بِسَنَدِهِ إِلَى الثَّوْرِي[5]: الْعِلْمُ الرُّخْصَةُ مِنْ عَالِمٍ، أَمَّا التَّشْدِيدُ فيحسنه كُلُّ أَحَدٍ[6]. انتهى. وقَدْ قَالَ الجُنَيْدِيُّ[7]: ابْدَأْ بِالرِّفْقِ وَلَا تَبْدَأْ بِالْعِلْمِ، فَإِنَّ الرِّفْقَ يُونِسُ، والْعِلْمَ يُوحِشُ؛ لِأَنَّهُ كَمَا قَالَ أَبُوبَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّ الْعِلْمَ ثَقِيلٌ ومَعَ ثِقَلِهِ مُرٌّ[8]. وقَالَ فِي سُنَنِ الْمُهْتَدِينَ: «إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا كَانَتْ تَذْرُأُ مَعْصِيَةً أَعْظَمَ مِنْهَا فَإِنَّهَا تُفْعَلُ؛ كَالْكَذِبِ بِالنِّسْبَةِ لِنَجَاةِ مَعْصُومِ

([1]) **ابن رشد:** هو محمد بن أحمد ابن رشد، (أبو الوليد)، قاضي الجماعة بقرطبة. من أعيان المالكية. وهو جدّ ابن رُشْد الفيلسوف (محمد بن أحمد)، له تآليف منها: " المقدمات الممهدات" و" البيان والتحصيل " و" المسائل " ، توفي سنة 520هـ . ينظر: الديباج المذهب 229/2-230 ، وشجرة النور 190/1.

([2]) سنن المهتدين: ص 65.

([3]) **الشاطبي:** هو إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي أبو إسحاق الشاطبي، الإمام المحقق النظار، أخذ عن ابن الفخار وأبي عبد الله التلمساني وابن لب وغيرهم، له تآليف منها: شرح الخلاصة والموافقات والاعتصام وغيرها، كان من المتصدين للبدع والمنافحين عن السنة، تـ790ه. ينظر شجرة النور

([4]) سنن المهتدين: ص 65 والموافقات للإمام الشاطبي: 146/2، تحقيق عبدالله دراز، دار المعرفة بيروت.

([5]) **الثوري:** هو سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبدالله الكوفي، روى عن الإسحاق السبيعي والأعمش وحماد، وعنه ابن مهدي والقطان وابن المبارك، أحد الأئمة الأعلام، تـ161ه. تهذيب التهذيب: 113/4، سير أعلام النبلاء لمحمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي: 229/7 ، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمروي، ط: الأولى، (بيروت: دار الفكر،1997م).

([6]) نقله أبو عمر عن سفيان بن عيينة كما في التمهيد. ينظر التمهيد لابن عبد البر: 147/8، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387ه.

([7]) **الجنيدي:** هو أبو القاسم محمد بن الزجاج من أكابر الصوفية وساداتهم، أخذ عن خاله سري السقطي، توفي ببغداد سنة 297ه. ينظر: البداية والنهاية لابن كثير: 113/11، وصفوة الصفوة: 416/2.

([8]) سنن المهتدين: ص 119.

الدَّمِ مِنَ القَتْلِ أَوْ مَنْ أَخَذَ مَالَهُ. وَنُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ[1]: إِذَا جَازَ لِمَنْ غَصَّ بِلُقْمَةٍ مِنْ طَعَامٍ حَلَالٍ أَنْ يُسيغَهَا بِجُرْعَةٍ مِنَ الْخَمْرِ إِذَا لَمْ يَجِدْ غَيْرَهُ، مَعَ أَنَّ تَحْرِيمَهُ مَقْطُوعٌ بِهِ، وَلَا تَفُوتُهُ إِلاَّ جِبَاهٌ فَانِيَةٌ، فَلَأَنْ يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا إِذَا تَعَيَّنَ أَوْلَى، إِذَا يَفُوتُهُ بِذَلِكَ الْحَيَاةُ البَاقِيَةُ والْقُرْبُ إِلَى اللهِ تَعَالَى»[2]. وقَالَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقٍ الشَّاطِبِيُّ: «الأَوْلَى عِنْدِي فِي كُلِّ نَازِلَةٍ يَكُونُ لِعُلَمَاءِ المَذْهَبِ فِيهَا قَوْلَانِ، فَيَعْمَلُ النَّاسُ عَلَى مُوَافَقَةِ أَحَدِهِمَا وإِنْ كَانَ مَرْجُوحاً فِي النَّظَرِ أَلَّا يَعْرِضَ لَهُمْ وَأَنْ يَجْرُوا عَلَى أَنَّهُمْ قَلَّدُوهُ فِي الزَّمَنِ الأَوَّلِ وَجَرَى بِهِ عَمَلُهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِنْ حُمِلُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ كَانَ فِي ذَلِكَ تَشْوِيشٌ لِلْعَامَّةِ وفَتْحٌ لِأَبْوَابِ الْخِصَامِ، وَرُبَّمَا يُخَالِفُنِي فِي ذَلِكَ غَيْرِي، وَذَلِكَ لَا يَصُدُّنِي عَلَى الْقَوْلِ بِهِ، وَلِي فِيهِ أُسْوَةٌ»[3]. انتهى. وقَدْ كَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا – رَحِمَهُ اللهُ- يَقُولُ: فَائِدَةُ تَدْوِينِ أَقْوَالِ المَذْهَبِ لَعَلَّهُ يَأْتِي مُرَجِّحٌ لَهَا، وَلِيُعْمَلَ بِهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا. ولَا أَدْرِي هَلْ كَانَ يَنْقُلُهُ عَنْ غَيْرِهِ أَوْ قَالَهُ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، فَقَدْ ضَلَّ عَنِّي ذَلِكَ لِطُولِ الْعَهْدِ بِهِ. وهْوَ- واللهُ أَعْلَمُ- مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ المُتَقَدِّمِ؛ "وَتَكُونُ فَائِدَةُ الْخِلَافِ" إلخ فَهْوَ مِثْلُ قَوْلِ الشَّيْخِ "وَلِيُعْمَلَ بِهَا" إلخ. وَلَوْ فَتَحْتَ نَوَازِلَ المِعْيَارِ والبُرْزُلِيِّ[4] وَغَيْرِهَا لَوَجَدْتَ فِيهَا مِنَ

(1) **ابن عبّاد:** هو محمد بن إبراهيم النفزي الرندي، شهر بابن عباد الفقيه الزاهد، أخذ عن الرندي والشريف التلمساني وابن عاشر السلوي، له المواهب العلية في شرح الحكم العطائية، توفي سنة 792ه. ينظر الديباج المذهب: 280 – 281.

(2) سنن المهتدين: 114.

(3) سنن المهتدين: ص 94- 95.

(4) **البرزلي:** هو أبو القاسم بن أحمد بن محمد البَلَوِي القيرواني، المعروف بالبرزلي، أحد أئمة المالكية في المغرب. حج، ومر بالقاهرة سنة 800هـ، وسكن تونس، وانتهت إليه الفتوى فيها. وكان ينعت بشيخ الإسلام. وعمَّر طويلاً، قال السخاوي: توفي بتونس عن مئة وثلاث سنين. من كتبه " جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا للمفتين والحكام"، قد يكون مختصرًا من كتابه "الفتاوى "، سماها الناسخ، في أولها " الفتاوي " – على طريقة المشارقة – وفي نهايتها " النوازل " على طريقة المغاربة. وله " الديوان الكبير " في الفقه، توفي سنة 841هـ. ينظر: نيل الابتهاج 2/17-19، شجرة النور : 1/352، 353.

الأَجْوِبَةِ بِغَيْرِ المَشْهُورِ مَا يَقِفُ العَدُّ دُونَهُ وَلَا يَأْتِي عَلَيْهِ إِحْصَاءُ الحَسَبَةِ وَلَا يَعُدُّونَهُ، والعَرَبُ بِالبَابِ وَلَيْسَ دُونَهُمْ حِجَابٌ. «وفِي اخْتِصَارِ البُرْزُلِيِّ[1] عَنْ ابْنِ سُحْنُونٍ[2]، قَالَ: الْفَتْوَى بِغَيْرِ المَذْهَبِ لَا تُرَدُّ إِلَّا إِذَا كَانَتْ شَاذَّةً. وَكفَى بِقَوْلِ هَذَا الإِمَامِ العَظِيمِ حُجَّةً؛ فَقَدْ قِيلَ فِيهِ إِنَّهُ رَاهِبُ هَذِهِ الأُمَّةِ. وَقَالَ فِيهِ بَعْضُ الشُّيُوخِ: إِنِّي لَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ خِلَافِ سُحْنُونٍ[3] لِمَالِكٍ مَا لَا أَجِدُ مِنْ خِلَافِ ابْنِ القَاسِمِ لَهُ»[4]. «وحَدَّثَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ[5] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ[6] عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ عَنْ سُحْنُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ القَاسِمِ يَقُولُ: رَضِيتُ

(1) **اختصار البرزلي:** لمحمد بن عبدالرحمن اليزليتني المعروف بحلولو (ت898ه) اختصر فيه نوازل البرزلي وفتاواه. ينظر اصطلاح المذهب: 485.

(2) **ابن سحنون:** هو أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن سحنون، شيخ الإسلام الفقيه الحافظ، تفقه بأبيه وموسى بن معاوية، وجم، لقي أبا مصعب الزهري وغيره، وعنه خلق كثير منهم ابن القطان، له تآليف كثيرة منها كتابه الكبير الجامع وكتابه المسند في الحديث، ولد سنة 202هـ وتوفي سنة 256هـ. ينظر: ترتيب المدارك: 181/2، شجرة النور: 153/1.

(3) **سحنون:** هو عبد السلام بن سعد بن حبيب التنوخي، الملقب بسحنون ، قاضٍ ، فقيه ، أصله شامي، من حمص ، ومولده بالقيروان، كان رفيع القدر، عفيف النفس، روى المدونة في فروع الفقه المالكي ، ولي القضاء بالقيروان، واستمر إلى أن توفي سنة 240 هـ. ينظر: الديباج المذهب 29/2- 37 ، شجرة النور: 103/1، 104.

(4) ينظر التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد بن عبدالله المواق ت897ه: 62/2، دار الفكر، بيروت لبنان، 1389ه.

(5) **محمد بن نصر:** هو هو محمد بن نصر بن حضرم من فقهاء القيروان من أصحاب سحنون، كان فقيهاً ثقة، وكان محمد بن سحنون يتعلم منه، توفي بصقلية. ينظر: ترتيب المدارك: 233/4.

(6) **أحمد بن زياد:** هو أحمد بن أحمد بن زياد الفارسي القيرواني أبو جعفر، الفقيه الإمام العالم، سمع من ابن عبدوس وابن تميم القفصي وغيرهما كثير، سمع منه ابن الحارث وأبو العرب وغيرهما، له عدة مؤلفات، توفي سنة 319ه. ينظر شجرة النور: 122/1.

بِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ لِنَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنِي وبَيْنَ النَّارِ. (وقَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ[1]: وقَالَ سُـــحْنُونٌ: وأَنَـــا رَضِيتُ ابْنَ القَاسِمِ لِنَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنِي وبَيْنَ النَّارِ)[2]. قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: وَمَا سُحْنُونٍ بِدُونِهِمَا. قَالَ ابْنُ زِيَادٍ: وأَنَا رَضِيتُ ابْنَ وَضَّاحٍ لِنَفْسِي»[3]. ومِمَّا يَنْخَرِطُ فِي هَذَا المَسْلَكِ المَسَائِلُ التِي جَرَى العَمَلُ بِهَا بِخِلَافِ المَشْهُورِ. ويَتَرَسَّخُ هَذَا المَأْخَذُ بِمَا فِي التَّاجِ والإِكْلِيـــلِ[4]، ونَصُّـــهُ: «وقَالَ عِيَاضٌ[5]: لَا يَنْبَغِي لِلآمِرِ بِالمَعْرُوفِ والنَّاهِي عَنِ المُنْكَرِ أَنْ يَحْمِلَ النَّاسَ عَلَى اجْتِهَـــادِهِ وَمَذْهَبِهِ، وإِنَّمَا يُغَيِّرُ مِنْهُ مَا اجْمِعَ[6] عَلَى انْكَارِهِ/ ورَشَّحَ مُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيُّ[7] كَلَامَ عِيَاضٍ 2/ب

(1) **ابن وضاح:** هو أبو عبدالله محمد بن وضاح بن بزيغ القرطبي الفقيه المحدث الراوية، الثقة العمدة، روى عن يحيى بن يحيى وابن حبيب وغيرهما، وسمع الحارث بن مسكين وأصبغ وسحنون وابن حنبل وغيرهم، وبه وبيبقى بن أخلد صارت الأندلس دار حديث وعنه جماعة، توفي سنة 286ه. ينظر شـــجرة النـــور: 166/1.

(2) ساقط من (ب) .

(3) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومنهاج الحكام، لابن فرحون تـــ799ه: 70/1، مكتبـــة الكليـــة الأزهرية، الطبعة: 1، 1406ه، 1986م.

(4) **التاج والإكليل:** هو شرح على مختصر خليل لمحمد بن يوسف العبدري المعروف بـــالمواق ت: 897ه. ينظر اصطلاح المذهب: 482.

(5) **القاضي عياض:** هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، السبتي، (أبو الفضل)، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، ولي قضاء سبتة، ثم قضاء غرناطة، من تصانيفه:" الشفا بتعريف حقـــوق المصطفى" و" ترتيب المدارك" و" شرح صحيح مسلم "، توفي بمراكش مسموماً سنة 544هـــ ، قيل: سمَّه يهودي . ينظر: الديباج المذهب 43/2- 48، شجرة النور: 205/1.

(6) في (ب): اجتمع.

(7) **النووي:**هو يحيى بن شرف بن مري بن حسين، النووي، الشافعي، محيي الدين (أبو زكريا)، ولـــد ســـنة 631 هـ، لزم الاستغال ليلاً ونهاراً عشرين سنة فحاز قصب السبق في العلم والعمل، مـــن تصـــانيفه: "شرح مسلم" و"المجموع" "المنهاج" وغيرها، توفي سنة 676 هـ . ينظر طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي: 395/8-400، تحقيق: محمود محمد الطناحي د.عبـــد

بِقَوْلِهِ: أَمَّا الْمُخْتَلَفُ فِيهِ فَلَا إِنْكَارَ فِيهِ، وَلَيْسَ لِلْمُفْتِي أَنْ يَتَعَرَّضَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ، إِذْ لَمْ يُخَالِفِ النَّصَّ أَوِ الإِجْمَاعَ. قَالَ القَرَافِيُّ وعِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، مَنْ أَتَى شَيْئاً مُخْتَلَفاً فِيهِ يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَهُ أُنْكِرَ عَلَيْهِ لِانْتِهَاكِهِ الحُرْمَةَ، وإِنِ اعْتَقَدَ تَحْلِيلَهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَدْرَكُ المُحَلِّلِ ضَعِيفاً يُنْقَضُ الحُكْمُ بِمِثْلِهِ لِبُطْلَانِهِ فِي الشَّرْعِ»[1]. انتهى. ومَسْأَلَةُ الاقْتِدَاءِ بالْمُخَالِفِ فِي الفُرُوعِ فِي الصَّلَاةِ نَاظِرَةٌ لِمَا نَحْنُ فِيهِ عَلَى قَوْلِ مَالِكٍ بارْتِبَاطِ صَلَاةِ المَأْمُومِ بِصَلَاةِ الإِمَامِ. وَقَدْ قَالَ أَبُو[2] عُمَرَ فِي حَدِيثِ نَافِعٍ[3] لابْنِ شِهَابٍ[4]: «[وَ][5] مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْماً»[6] .- قَالَ فِي مَعْنَى هذَا الْحَدِيثِ- : الأَخْذُ بِرُخَصِ اللهِ وَرُخَصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ والأَخْذُ بِرُخَصِ الْعُلَمَاءِ مَا

الفتاح محمد الحلو، ط: الثانية، (الناشر: هجر للطباعة والنشر، 1413هـ) ، وطبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة: 153/2- 157 ، تحقيق : د. الحافظ عبد العليم خان ط: الأولى، (بيروت: عالم الكتب، 1407هـ) ، وشذرات الذهب 353/5- 356.

(1) التاج والإكليل: 381/4.

(2) في (ب): ابن.

(3) **نافع**: هو نافع مولى ابن عمر الفقيه الثقة التابعي، روى عن مولاه ةأبي هريرة وأبي سعيد وعائشة – رضي الله عنهم- وعن ابناء ابن عمر، وعنه أولاده عمر وعمرو وعبدالله وميمون بن وهران والزهري وعطاء ومالك وغيرهم. توفي سنة 117ه. ينظر تهذيب التهذيب: 112/10 وما بعدها.

(4) **ابن شهاب**: هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري المدني، من بني زهرة، أحد التابعين الحافظ الفقيه من أئمة المسلمين، روى عن ابن عمر وجابر وأنس بن مالك، وروى عنه أبو حنيفة ومالك وعمر بن عبد العزيز، ت: 124هـ. ينظر: تهذيب التهذيب: 167/5 – 168

(5) ساقط من (ب).

(6) صحيح البخاري: 189/4، باب صفة النبي ﷺ، حديث رقم (3560)، وصحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري: 1814/4، باب مباعته ﷺ تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، حديث رقم (2327).

لَمْ يَكُنِ القولُ خَطَأً بَيِّناً. قَالَ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ[1]، وفِي بَابِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[2]، ويَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَحْمِلَ النَّاسَ عَلَى الرُّخْصَةِ والسَّعَةِ مَا لَمْ يَخَفِ الْمَأْثَمَ[3] . قَالَ – فِي سَنَنِ الْمُهْتَدِينَ–: «وَرَأَيْتُ فِي بَابِ الذِي أَحَالَ عَلَيْهِ مَا نَصُّهُ: مَنْ خَافَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ما لَمْ يَخَفْ عَلَيْهَا[4] نَبِيُّهَا فَقَدْ بَاءَ مِنَ التَّعَسُّفِ بِمَا لَا يَخْفَى. قالَ: وَلَمَّا كَانَ التَّأَسِّي بِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَحْسُنُ اسْتَحَالَ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ ﷺشَيْءٌ فِيهِ تَخْصِيصٌ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ لِأُمَّتِهِ»[5]. انتهى. وقَالَ ابْنُ خَلَفٍ المِصْرَاتِيُّ[6] – فِي كِتَابِهِ المُسَمَّى" باليَاقُوتِ الأَحْمَرِ فِي مُحَادَثَةِ فَقِيهِ تَوْزَرَ– مَا نَصُّهُ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ شَيْخِنَا أَبِي زَكَرِيَّا الحَطَّابِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ[7] بِخَلْوَتِهِ عِنْدَ بَابِ الخَرُوزَةِ –

([1]) **حميد**: هو حميد بن أبي حميد المعروف بحميد الطويل الخزاعي مولاهم، أبو عبيدة البصري، روى عن أنس بن مالك وثابت البناني وموسى بن أنس والحسن وغيرهم، وعنه ابن أخته حمّاد بن سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وشعبة ومالك وغيرهم كثير، مات سنة 142ه. ينظر تهذيب التهذيب: 38/3.

([2]) **زيد بن أسلم**: هو أبو عبد الله العدوي العمري المدني الفقيه الإمام الحجة القدوة، حدث عن والده أسلم مولى عمر، وعن عبد الله بن عمر وسلمة بن الأكوع وأنس بن مالك وغيرهم، وعنه مالك بن انس وسفيان الثوري والأوزاعي وسفيان بن عيينة وغيرهم كثير، توفي سنة 136ه. ينظر سير أعلام النبلاء: 316/5.

([3]) التمهيد: 146/8 – 147، وسنن المهتدين: ص 232.

([4]) في (ب): عليه.

([5]) سنن المهتدين: ص 233.

([6]) **ابن خلف المصراتي**: هو أبو القاسم جمال الدين محمد بن خلف المصراتي القيرواني العالم الأوحد العَلم الأصيل أخذ عن أبي العباس المقري وأجاز له جميع مؤلفاته وأجازله النور الأجهوري وغيرهم، وعنه أخذ الشيخ عيسى الثعالبي وغيره، مات بمصر سنة 106ه. ينظر شجرة النور: 442/1.

([7]) **أبو زكريا** يحيى بن محمد بن محمد الحطّاب المكي، فقيهها وخاتمة علماء الحجاز المالكية، الإمام العالم العامل، أخذ عن والده وعمه بركات وغيرهما، له تآليف في الفقه والحساب والمناسك وفي خصوص نوازل الحبس، توفي بعد سنة 993ه ينظر شجرة النور: 404/1.

والنَّاسُ يَقُولُونَ" بَابُ عَازُورَةَ" – دَاخِلَ المَسْجِدِ الحَرَامِ- زَادَهُ اللهُ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً وعِزَّةً وَمَهَابَةً وَتَكْرِيماً- فَأَرْسَلَ بَعْضَ النَّاسِ بِشَوَاهِيَ قَلِيلَةٍ- أَظُنُّهَا أَقَلَّ مِنْ سِتَّةٍ-، وقَالَ [لَهُ][1] ايتِينِي بِمَائِدَتِهِ، فَذَهَبَ إِلَى مَا بَيْنَ الصَّفَا والمَرْوَةِ وَأَتَى[2] بِمَائِدَتِهِ بَدَلَهَا، والشَّاهِي دِرْهَمٌ مَغْشُوشٌ بِنُحَاسٍ مِقْدَارُ رُبْعِ رِيَالٍ سِكَّةَ الشَّاهِ سُلْطَانِ فَارِسٍ، وَالمَائِدَةُ سِكَّةُ الخَانِ سُلْطَانِنَا، ويُبَاعُ الشَّاهِي حِينَئِذٍ بِخَمْسَةِ مَائِدَةٍ، والمَائِدِيُّ إِنَّمَا هُوَ مَغْشُوشٌ بِنُحَاسٍ، وَلَمْ أَسْأَلْهُ حِينَئِذٍ إِغْضَاءً وَحَيَاءً لِاعْتِقَادِيَ التَّحْرِيمَ، ثُمَّ قَدِمْتُ بَعْدَ الرَّحِيلِ، حَيْثُ لَمْ أَسْأَلْهُ لَعَلَّ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ رُخْصَةٌ، إِلَّا أَنَّ الشُّيُوخَ هُنَاكَ إِذَا اضْطُرُّوا لَمْ يَتَقَيَّدُوا بِمَذْهَبٍ، وَالظَّنُّ بِهِ حَسَنٌ – رَحِمَهُ اللهُ-. انتهى[3].

فَانْظُرْ قَوْلَهُ:" لَعَلَّ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ رُخْصَةٌ" وَقَوْلَهُ: " إِلَّا أَنَّ الشُّيُوخَ هُنَاكَ إِذَا اضْطُرُّوا لَمْ يَتَقَيَّدُوا بِمَذْهَبٍ"، فَإِنَّهُ دَالٌّ عَلَى مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ مِنْ جَوَازِ العَمَلِ بِالْقَوْلِ المَرْجُوحِ لِلضَّرُورَةِ. وقَدْ قَالَ اللَّخْمِيُّ[4]: «المَعْرُوفُ مِنَ القُرآنِ والسُّنَّةِ أَنَّ الضَّرُورَاتِ تَنْقُلُ الأَحْكَامَ»[5]. انتهى. ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَسْأَلَةِ" إِذَا غُلِبَ المُتَصَارِفَانِ عَلَى المُنَاجَزَةِ". وقالَ ابنُ عَرَفَةَ فِي- مسألةِ "الرَّدُّ بالدِّرْهَمِ"- : أصلُ هَذَا البَابِ إِنَّمَا جَوَازُهُ للضَّرُورَةِ، فَمَتَى وُجِدَتْ أُبِيحَ الحُكْمُ. انتهى. «وَكَانَ بَعْضُ فُقَهَاءِ تُونُسَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الحَمَّامَ وَقْتَ الظُّهْرِ، وَمِنْ عَادَتِهِ إِذَا دَخَلَهُ لاَ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلاَّ بَعْدَ خُرُوجِ

([1]) ساقط من (ب).

([2]) في (أ): أتى له.

([3]) لم نقف عليه.

([4]) **اللخمي**: هو علي بن محمد الربعي، (أبو الحسن)، المعروف باللخمي، فقيه مالكي، له معرفة بالأدب والحديث، قيرواني الأصل، نزل صفاقس، صنف كتبًا مفيدة، من أحسنها تعليق كبير على المدونة في فقه المالكية، سماه " التبصرة "، أورد فيه آراء خرج بها عن المذهب، توفي سنة 478هـ. ينظر: ترتيب المدارك: 616/3، والديباج المذهب 95/2، وشجرة النور173/1.

([5]) التبصرة، لأبي الحسن اللخمي تـ478ه: 2777/6، تحقيق أحمد عبدالكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة:1، 1432ه، 2011م.

وَقْتِ العَصْرِ، تَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ وَارْتَكَبَ قَوْلَ أَشْهَبَ[1] بِجَوَازِ تَقْدِيمِ العَصْرِ وَجَمْعَهَا مَعَ الظُّهْرِ لِغَيْرِ عُذْرٍ، فَيَجْمَعَ الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمْعَ تَقْدِيمٍ. نَقَلَ ذَلِكَ ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ عَرَفَةَ عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِهِ». ذَكَرَهُ ابْنُ هِلَالٍ[2] فِي الفَصْلِ الأَوْلِ مِنْ نَوَازِلِهِ[3] وَذَكَرَ أَنَّ النَّقْلَ عَنْ أَشْهَبَ صَحِيحٌ، وَأَنَّ صَاحِبَ المُقَدِّمَاتِ نَقَلَهُ عَنْهُ[4] . «وَقَالَ عِيَاضٌ: مَا اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَحْلِيلِهِ وَتَحْرِيمِهِ فَلَا يُقَالُ فِيهِ حَرَامٌ، وَمِنْ مُقَدِّمَاتِ ابْنِ رُشْدٍ: مَا اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَحْلِيلِهِ وَتَحْرِيمِهِ فَهُوَ مَكْرُوهٌ، وَمَنْ تَرَكَهُ أُوجِرَ، وَمَنْ فَعَلَهُ لَمْ يَأْثَمْ، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ فِي تَمْهِيدِهِ: أَلَا تَرَى/ أَنَّ الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا وَهُمُ الأُسْوَةُ، فَلَمْ يَعِبْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى صَاحِبِهِ اجْتِهَادَهُ، وَلَا وَجَدَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ، إِلَى اللهِ الشَّكْوَى وَهُوَ المُسْتَعَانُ عَلَى أُمَّةٍ [نَحْنُ بَيْنَ أَظْهُرِهَا تَسْتَحِلُّ الأَعْرَاضَ إِذَا خُولِفَتْ][5]. وَنَقَلَ أَبُو عُمَرَ بِسَنَدِهِ إِلَى الثَّوْرِيِّ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ [بِالعَمَلِ الَّذِي اخْتُلِفَ فِيهِ وَأَنْتَ تَرَى غَيْرَهُ، فَلَا][6] تَتَّهِمْهُ. وَقَدْ أَمَرَ المَهْدِيُّ مَالِكاً أَنْ يَجْمَعَ مَذْهَبَهُ [فِي كِتَابٍ يَحْمِلُ

3/أ

(1) **أشهب**: هو أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعديّ، (أبو عمرو): فقيه الديار المصرية في عصره. كان صاحب الإمام مالك. قال الشافعيّ: ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه. قيل: اسمه مسكين، وأشهب لقب له. مات بمصر سنة 204هـ. ينظر: ترتيب المدارك 583/1-591، والديباج المذهب268/1.

(2) **ابن هلال**: هو إبراهيم بن هلال بن علي، (أبو إسحاق) الصنهاجي نسبًا الفلالي السجلماسي، فقيه من علماء المالكية. كان مفتي سجلماسة في المغرب الأقصى وعالمها. ووفاته بها، من مصنفاته: "النوازل" و " الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير" و"الأجوبة" توفي سنة 903هـ . ينظر: نيل الابتهاج 58/1 شجرة النور: 388/1.

(3) نوازل ابن هلال، لإبراهيم بن هلال السجلماسي تـ 903ه جمعها ورتبها تلميذه علي بن محمد الجزولي. ينظر:اصطلاح المذهب: 488، الدليل التاريخي: 324.

(4) ينظر النوازل الهلالية، المعروفة بنوازل ابن هلال، لإبراهيم بن هلال السلجماسي تـ903ه: ص 53، 54، تحقيق أحمد نجيب، مركز نجبويه للمخطوطات، الطبعة:1، 1434ه.

(5) غير مقروء في (أ).

(6) غير مقروء في (أ).

النَّاسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: وَأَصْحَابُ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ تَفَرَّقُوا فِي البِلَادِ وَأَخَذَ أَهْلُ كُلِّ نَاحِيَةٍ عَمَّنْ وَصَلَ إِلَيْهِمْ، فَدَعِ النَّاسَ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ»[2]. قَالَ- فِي سُنَنِ الْمُهْتَدِينَ- بَعْدَ هَذَا- : «وَكَانَ سَيِّدِي ابْنُ سِرَاجٍ – رَحِمَهُ اللهُ- [يُرَشِّحُ هَذَا][3]، وَيَقُولُ: إِذَا ظَهَرَ لِلْمَرْءِ خِلَافُ مَا يَظْهَرُ لِغَيْرِهِ فَيَمْتَنِعُ فِي ذَاتِهِ، وَلاَ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى مَذْهَبِهِ، فَإِنَّهُ يُدْخِلُ عَلَيْهِمْ شَغَباً فِي أَنْفُسِهِمْ وَحَيْرَةً فِي دِينِهِمْ. ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ اطَّلَعْتُ عَلَى أُصُولِ الفُتْيَا لِلإِمَامِ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ الصَّلَاحِ[4] إِذَا كَانَ [لِلْمُفْتِي][5] مُخْتَار يَأْخُذُ بِهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بَيَّنَهُ لِلْمُسْتَفْتِينَ؛ يَقُولُ لَهُ: مَذْهَبُكُمْ كَذَا وَأَنَا يَظْهَرُ لِي كَذَا. وَمِثْلُ هَذَا مَا ذَكَرَهُ عِيَاضٌ عَنِ ابْنِ الأَعْمَشِ[6]، قَالَ كَانَ مُشَاوِراً فِي الأَحْكَامِ، وَكَانَ إِذَا اسْتَفْتَي رُبَّمَا يَقُولُ: أَمَّا مَذْهَبُ بَلَدِنَا فَكَذَا، وَأَمَّا الَّذِي أَرَاهُ فَكَذَا. وَانْظُرْ[7] فِي الأَقْضِيَةِ لِلَّخْمِي فِي المُفْتِي إِذَا اسْتَفْتَاهُ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ فِي يَمِينٍ بِالطَّلاق، هَلْ يُفْتِيهِ أَوْ حَتَّى يَحْضُرَ الزَّوْجَانِ وَيُحَكِّمَاهُ بِنَاءً عَلَى التَّصْوِيبِ وَعَدَمِهِ. وَنَقَلَ عِيَاضٌ – أَيْضاً-

---

([1]) غير مقروء في (أ).

([2]) سنن المهتدين: ص 66 – 67، وينظر التمهيد: 367/8 و 299/9، والمقدمات الممهدات: 345/3،

([3]) غير مقروء في (أ).

([4]) **ابن الصلاح:** هو تقي الدين أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الكردي الموصلي الشافعي الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، صاحب كتاب علوم الحديث والفتاوي، تـ643ه. ينظر سير أعلم النبلاء 122/23.

([5]) ساقط من النسختين.

([6]) غير مقروء في (أ) وفي المصدر الأغبش

وابن الأغيش: هو أحمد بن ميسر بن محمد أبو عمر القرطبي، سمع ابن وضاح والخشني، كان يميل إلى مذهب الشافعي ويفتي بمذهب مالك، تـ327ه. ينظر الديباج: 33.

([7]) غير مقروء في (أ).

أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ[1] كَانَ أَعْلَم مِنْ مُحَمَّدٍ بْن عَبْدِ الحَكَمِ[2]، سَأَلَهُ ابْنُ خَالِدٍ[3]، وَقَالَ لَهُ: أَرَاكَ تُفْتِي النَّاسَ بِمَا لَا تَعْتَقِدُهُ ؟ فَقَالَ: لَوْ سَأَلُونِي عَنْ مَذْهَبِي لأَخْبَرْتُهُمْ. قَالَ القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ- نَفَعَ اللهُ بِهِ- : اخْتِلَافُ[4] أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَعْمَالِهِمْ، لَا يَعْمَلُ العَامِلُ بِعَمَلِ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَّا رَأَى أَنَّهُ فِي سِعَةٍ ، وَرَأَى أَنَّ خَيْراً مِنْهُ قَدْ عَمِلَهُ. وَعَنْهُ – أَيْضاً- أَيْ ذَلِكَ أَخَذْتَ بِهِ لَمْ يَكُنْ فِي نَفْسِكَ مِنْهُ شَيْءٌ. وَقَالَ عِيَاْض وَمُحْيِي الدّينِ النَّوَوِيُّ: مَذْهَبُ المُحَقِّقِينَ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ.

([1]) **القاسم بن محمد:** هو قاسم بن محمد بن يسار، سمع من محمد بن عبد الحكم والمزني، وسمع الحارث بن مسكين وسحنون وغيرهم، لم يكن فِي الأندلس مثله فِي النظر، أخذ عه ابنه محمد وأحمد بن خالد، تـ277ه. ينظر: الديباج المذهب 320.

([2]) **محمد بن عبد الحكم:** هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحكم، انتهت إليه رئاسة مصر، سمع من أبيه وابن وهب وابن القاسم وغيرهم، وعنه ابنه عبد الرحمن وأبو حاتم الرازي، وابن المواز وغيرهم، له تآليف مِنْهَا اختيارات كتاب أشهب، توفي سنة: 268هـ، ينظر: ترتيب المدارك: 125/2، شجرة النور: 146/1

([3]) **ابن خالد:** هو أحمد بن خالد بن يزيد بن محمد بن سالم يعرف بابن الجباب القرطبي، سمع ابن وضاح والقاسم بن محمد، كان إمام وقته بالأندلس فِي الفقه والحديث، له مسند حديث مالك، توفي سنة 320ه. ينظر الديباج: 92، وشجرة النور: 130/1.

([4]) فِي (أ): باختلاف.

وَكَذَا قَالَ أَبُو حَامِدٍ[1] فِي الْمُسْتَصْفَى[2]، وَابْنُ الْعَرَبِي فِي مَسَالِكِهِ. قَالَ: وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي الْمَحْصُولِ[3]. وَقَالَ ابْنُ رُشْدٍ فِي مُقَدِّمَاتِهِ: الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ[4] أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ. قَالَ : وَقَدْ [قَالَ][5] البَاقِلَّانِي[6]: إِنَّهُ مَذْهَبُ مَالِكٍ. ثُمَّ قَالَ: فَهَذِهِ جُمْلَةٌ

([1]) **أبو حامد:** هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشافعي، المعروف بالغزالي (أبو حامد)، فقيه، متكلم، أصولي، ولد بخرسان سنة 450هـ، ندب للتدريس لنظامية بغداد، ثم عاد إلى وطنه بطوس، من تصانيفه : "إحياءعلوم الدين "،" تهافت الفلاسفة "، توفي سنة 505هـ. ينظر وفيات الأعيان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان: 4/216-219، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، د.ت) ، وطبقات الشافعية الكبرى: 6/191-389، والنجوم الزاهرة فِي ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين يوسف ابن تغري الأتابكي: 5/199-200، تقديم: محمد حسين شمس الدين، ط: الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992م).

([2]) **المستصفى:** هو كتاب المستصفى فِي أصول الفقه، للإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي المتوفى سنة 505ه. ينظر كشف الظنون: 2/1673.

([3]) **المحصول في علم الأصول:** هو كتاب فِي أصول الفقه للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المعافري المعروف بابن العربي تـ 543ه، ينظر: إيضاح المكنون فِي الذيل على كشف الظنون لإسماعيل باشا: ص 443، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

([4]) **أبو الحسن الأشعري:** هو علي بن إسماعيل بن بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل أبي صاحب رسول الله ﷺ أبي موسى الأشعري ولد سنة 260ه أو 270ه، أخذ عنه أبو خليفة الجمحي وأبو علي الجبائي وغيرهما، كان عجباً فِي الذكاء، وقوة الفهم كان معتزلاً ثم تبرأ منهم وردّ عليهم وهتك عوراتهم، توفي ببغداد سنة 324ه. ينظر سير أعلام النبلاء: 15/85 – 86.

([5]) ساقط من (ب)

([6]) **الباقلاني:** هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر المعروف بالباقلاني نسبة إلى بيع الباقلاء، ولد بالبصرة، وسكن بغداد المتكلّم المشهور كان على مذهب الأشعري مؤيداً اعتقاده وناصراً طريقه، وعلى مذهب مالك فِي الفروع، وكان جيد الاستنباط سريع الجواب ويلقب بسيف السنة ولسان الأمة توفي سنة 403هـ، من تصانيفه: "إعجاز القرآن"، " أسرار الباطنية" و"الإرشاد. ينظر وفيات الأعيان:

كَافِيَةٌ لِمَنْ بَصَّرَهُ اللهُ وَجَهَهُ فِي بَيَانِ صِحَّةِ الْقَوْلِ بِتَصْوِيبِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَهِيَ مِنَ الْمَسَائِلِ الْقَطْعِيَّاتِ. ثُمَّ قَالَ: فَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ وَاسْتَحَالَ أَنَّ الْحَقَّ فِي وَاحِدٍ، فَيُتَأَوَّلُ الْحَدِيثُ»[1]. وَقَالَ فِي التَّاجِ وَالإِكْلِيلِ: «وَانْظُرْ – أَيْضًا – الْحَالِفَ بِصَوْمِ الْعَامِ سَيَأْتِي أَنَّهُ يَلْزَمُهُ، وَنَحْنُ نَقْطَعُ أَنَّ قَلِيلًا مَنْ يَصُومُهُ، وَالَّذِي أَنَا أُفْتِي بِهِ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ إِنْ صَامَ بِطُولِ الْعَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَالسِّتَّةَ الأَيَّامِ بَعْدَ يَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ شَوَّالٍ وَأَطْعَمَ عَشَرَةَ مَسَاكِينَ فَقَدْ بَرِئَتْ ذِمَّتُهُ عَلَى قَوْلِ جَمَاعَةٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَمَدِينَ، وَلَكِنَّهُ تَارِكٌ لِلْوَرَعِ، فَإِنْ هُوَ تَرَكَ هَذَا الْمَأْخَذَ مِنْ صِيَامِ هَذِهِ الْأَيَّامِ مَعَ الْإِطْعَامِ وَسَوَّفَ صِيَامَ الْعَامِ فَهُوَ مُجْتَرِئٌ عَلَى اللَّهِ انْظُرْ تَمَامَهُ. وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ أَفْتَى بِهِ الْمازِرِيُّ[2] وَعَبْدُ الْحَمِيدِ[3] وَالوَنْشَرِيسِيُّ[4].

269/4 – 270، والوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، اعتنى به: ديد رينغ، ط: الثانية، (دار النشر: فرانز شتاينر بقيسبادن، د.ت) 177/3.

([1]) سنن المهتدين: ص 67- 69، وينظر المقدمات: 344/3.

([2]) **المازري:** هو محمد بن على بن عمر التميمي (أبو عبدالله) المازري، يعرف بالإمام، أصله من مازر- بفتح الزاي وكسرها – مدينة في جزيرة صقلية، إمام بلاد إفريقية وما وراءها وصار الإمام لقباً له، أخذ عن اللخمي وابن الصائغ وغيرهما، وممن أخذ عنه بالإجازة القاضي عياض، من تصانيفه: "شرح التلقين" "المعلم" "شرح البرهان" توفي سنة 536 هـ. ينظر: الديباج المذهب 231/2-233.

([3]) **عبد الحميد:** أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد الكناني المعروف بابن الكاتب، الفقيه المشهور بالعلم، أخذ عن ابن شبلون، والقابسي، ثم رحل إلى المشرق، واجتمع بأبي عمران الفاسي وناظره في مسائل مشهورة، له تأليف كبير في الفقه، ت: 408هـ بالقيروان. ينظر: ترتيب المدارك: 429/2، شجرة النور: 253/1

([4]) **الونشريسي:** هو أحمد بن يحيى بن محمد الونشريسي التلمساني، (أبو العباس): فقيه مالكي، أخذ عن علماء تلمسان، ونقمت عليه حكومتها أمرًا فانتهبت داره وفر إلى فاس سنة 874هـ فتوطنها إلى أن مات فيها، عن نحو 80 عاما. من مؤلفاته: " إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" و" المعيار المعرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس وبلاد المغرب" و" القواعد" في فقه المالكية، توفي سنة 914هـ . ينظر: نيل الابتهاج 144/1.

وَفِي التَّاجِ- أَيْضاً- عَنِ ابْنِ لُبٍّ[1]: إنَّ الْحَالِفَ بِصَوْمِ الْعَامِ لَا يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ صِيَامُ الْعَامِ وَإِنْ كَانَ مُقْتَضَى الْمَذْهَبِ؛ لأَنَّهُ قَدْ حُكِيَ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ الِاجْتِزَاءُ عَنْ ذَلِكَ بِكَفَّارَةِ يَمِينٍ. انْتَهَى الْمُرَادُ مِنْهُ»[2]. وَقَالَ فِي الدُّرِّ النَّثِيرِ[3] «عَنِ السَّمَّاعِ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ الْمَرْضِيِّ فِي كُلِّ حَالٍ لَا تُعْرَفُ لَهُ زَلَّةٌ إلَّا أَنَّهُ يَشْرَبُ النَّبِيذَ. قَالَ: إنْ كَانَ يُسْكِرُ فَأَرَى أَنْ تُرَدَّ شَهَادَتُهُ. ابْنُ رُشْدٍ: يُرِيدُ إذَا كَانَ النَّبِيذُ يُسْكِرُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»[4]، وهَذَا إذَا شَرِبَهُ غَيْرَ مُتَأَوِّلٍ/ وَلَا [مُتَمَذْهِبٍ بِمَذْهَبِ مَنْ أَبَاحَ مِنْهُ مَا دونَ الْمُسْكِرِ؛ 3/ب

(1) **ابن لب:** هو فرج بن قاسم بن أحمد بن لب، (أبو سعيد) التغلبي الغرناطي: نحوي، من الفقهاء العلماء، انتهت إليه رياسة الفتوى فِي الأندلس. ولي الخطابة بجامع غرناطة. من مؤلفاته: كتاب فِي " البـاء الموحدة "، و" الأجوبة الثمانية " ، ورسالتان فِي الفقه، بالرباط. توفي سنة 782 هـ . ينظر: الديباج المذهب 2/127-130، نيل الابتهاج 2/4-7.

(2) التاج والإكليل: 3/389.

(3) **الدر النثير:** هو "الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير"، لأبي إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي، توفي سنة 903هـ وهو ترتيب لأجوبة أبي الحسن الصغير على التبويب المتعارف فِي مؤلفات الفقه، معتمد عند المالكية. ينظر الدليل التاريخي ص342.

(4) أخرجه النسائي فِي السنن الكبرى لأإمام النسائي تـ303ه: 5/81، باب تحريم كل شراب أسكر كثيره، تحقيق حسن شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة 1، 2001م.

وَهْوَ مَذْهَبُ أَبِـــــــــــي حَنِيفَةَ[1] وَأَبِي يُوسُفَ[2]][3] وَمُحَمَّدٍ بنِ الْحَسَـــنِ[4]، وَأَمَّا إِنْ [شَرِبَهُ مُتَمَذْهِباً][5] بَمَذْهَبِهِمْ مَعْلُومٌ بِالصَّلَاحِ وَالْفَضْلِ غَيْرَ مُتَّهَمٍّ باسْتِبَاحَةِ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ [فَلَا تُرَدُّ][6] شَهَادَتُهُ إِلَّا أَنْ يَسْكَرَ مِنْهُ، وَهَكَذَا قَرَأْتُهُ " إِنْ كَانَ يُسْكِرُ" – بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْـــرِ

(1) **أبو حنيفة:** هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي بالولاء الكوفي ، إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، ولد ونشأ بالكوفة، انقطع للتدريس والإفتاء، روى عن عطاء بـــن أبي رباح، وعن نافع وغيرهما، وتفقه بحماد وغيره، وبرع وساد فِي الرأي، من تلاميذه القاضي أبو يوسف، ومحمد بن الحسن. ت: 150هـــ. ينظر: سير أعلام النبلاء: 390/6، الطبقات السنية فِي تـــراجم الحنفية، للمولى تقي الدين الغزي الحنفي، ت: 1010هـــ: 73/1، تحقيق: عبد الفتاح الحلـــو، دار الرفاعي للطباعة والنشر، ط: الأولى، 1983م

(2) **أبو يوسف:** هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، الكوفي، البغدادي (أبو يوسف)، صـــاحب أبي حنيفة، كان فقيهاً، أصولياً، مجتهداً، عالماً بالتفسير، والمغازي، وأيام العرب، ولي قضاء بغداد لثلاثة من الخلفاء العباسيين، ولقب بقاضي القضاة، من تصانيفه: "اختلاف الأمصار" وكتـــاب "الـــرد علـــى مالك بن أنس"، "الخراج"، توفي ببغداد سنة 182هـ. ينظر: سير أعلام النـــبلاء: 707/7- 709، والجواهر المضية فِي تراجم الحنفية، لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر الحنفي: 611/3-613، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، ط: الثانية، (هجر للطباعة والنشر، 1993م)، والفوائـــد البهيـــة فِـــي تـــراجم الحنفية،لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي: ص 225، صححه: محمد بدر الدين، (بيروت: دار المعرفة، د.ت).

(3) غير مقروء فِي (أ).

(4) **محمد بن الحسن:** هو محمد بن الحسن الشيباني، الكوفي، (أبو عبد الله) الإمام الفقيه، صاحب أبي حنيفة، ولد بواسط ونشأ بالكوفة، وأخذ عن أبي حنيفة بعض الفقه، تمم الفقه على القاضي أبي يوسف أخـــذ عنه الشافعي فأكثر جداً، ولي للقضاء للرشيد بعد أبي يوسف وكان مع تبحره فِي الفقه يضرب بذكائه المثل، من تصانيفه: "الجامع الصغير"، توفي سنة 189 هـ. ينظر الجـــواهر المضـــية 122/3-127، والفوائد البهية ص163.

(5) غير مقروء فِي (أ).

(6) غير مقروء فِي (أ).

الْكَافِ-، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقْرَأَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْكَافِ، إِنْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ الشَّارِبُ النَّبِيذَ الْمُسْكِرَ يَسْكَرُ فَتُرَدُّ شَهَادَتُهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي وَصَفْتَ مِنَ الرِّضَى فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، إِذْ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَ الأَئِمَّةِ أَنَّ الْمُسْكِرَ مِنْ جَمِيعِ الأَنْبِذَةِ حَرَامٌ. انْتَهَى. فَالْحَاصِلُ أَنَّ ابْنَ رُشْدٍ لَا يَرَى سُقُوطَ شَهَادَةَ مُقَلِّدِ الْمُبِيحِ، وَعَلَيْهِ تَأَوَّلَ قَوْلَ مَالِكٍ خِلَافَ نَقْلِ الْمَازِرِيِّ. وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ[1] فِي أُصُولِهِ[2] وَابْنُ التِّلْمِسَانِي فِي شَرْحِ الْمَعَالِمِ[3] – وَاللَّفْظُ [لِابْنِ][4] التِّلْمِسَانِي – : وَمَنْ شَرِبَ يَسِيراً مِنْ نَبِيذٍ لَا يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَهُ مِنْ مُجْتَهِدٍ أَوْ مُقَلِّدٍ أَوْ فَعَلَ فِعْلاً نَحْوَهُ مِنَ الْفُرُوعِ الظَّنِّيَّةِ فَلَيْسَ بِفَاسِقٍ وَإِنْ قُلْنَا إِنَّ الْمُصِيبَ وَاحِدٌ؛ لأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى التَّفْسِيقِ بِمَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعَهُ»[5]. انْتَهَى وَقَالَ فِي الدُّرِّ النَّثِيرِ – قَبْلَ ذَلِكَ مُتَّصِلاً بِهِ- مَا نَصُّهُ- مُعَلِّلاً بِهِ كَلاَمَ أَبِي الْحَسَنِ[6]- : «لَا..... الْقُدُومُ عَلَى أَمْرٍ مُبَاحٍ عِنْدَ فَاعِلِهِ لَا يُوجِبُ فِسْقَهُ، وَهْوَ مُقْتَضَى قَوْلِ

([1]) **ابن الحاجب**: هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، (أبو عمرو) جمال الدين ابن الحاجب: فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية. كردي الأصل. ولد في أسنا (من صعيد مصر) ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية. وكان أبوه حاجبا فعرف به. من مؤلفاته: " الكافية " في النحو، و " الشافية " في الصرف، و " مختصر الفقه " استخرجه من ستين كتابًا، في فقه المالكية، ويسمى " جامع الأمهات " وغيرها. توفي سنة 646هـ. ينظر: الديباج المذهب 2/78-82 ، شجرة النور : 241/1.

([2]) اسمه منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، لجمال الدين بن عمرو المعروف بابن الحاجب المتوفى سنة 646ه. ينظر كشف الظنون: 1853/2.

([3]) **شرح المعالم**: وهو كتاب لشرف الدين أبي محمد عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن التلمساني تـ644ه شرح في كتاب المعالم في أصول الفقه للفخر الرازي. ينظر: كشف الظنون 1727/2.

([4]) ساقط من (أ).

([5]) الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير، لإبراهيم السجلماني تـ902ه: 2/246 -247، اعتنى به أبو الفضل الدمياطي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة:1، 1432ه – 2011م.

([6]) **أبو الحسن**: هو علي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي، كان ممن تدور عليهم الفتوى أيام حياته، ولي القضاء بفاس، أخذ الفقه عن راشد بن أبي راشد وعن أبي الحسن بن سليمان وأبي عمران الحوراني،

الشَّيْخِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ[1]- رَحِمَهُ اللهُ- فِي كِرَاءِ الأَرْضِ بِجُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهَا، أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ بِذَلِكَ إِلَّا إِنْ عَلِمَ عَدَمَ الْجَوَازِ؛ لأَنَّهُ مَذْهَبُهُ أَوْ قَلَّدَ مَانِعَهُ، وَبِهِ فُسِّرَ مُطْلَقُ قَوْلِ سَحْنُونٍ بِجَرْحَتِهِ، وَتَبِعَهُ ابْنُ رُشْدٍ فِي نَوَازِلِهِ، فَقَالَ: إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ جَاهِلاً أَوْ مُتَأَوِّلاً بِمَا جَاءَ فِيْهِ الْخِلَافُ فَلَا يُجْرَحُ، وَإِنْ فَعَلَ مُعْتَقِداً عَدَمَ جَوَازِهِ جُرِحَ بِهِ»[2]. انْتَهَى. وَقَالَ الشَّيْخُ السَّنُوسِيُّ[3] مِنْ جَوَابٍ لَهُ فِي نَوَازِلِ الْمِعْيَارِ[4] مَا نَصُّهُ: «وَأَمَّا مَنْ يُقَلِّدُ فِي الرُّخْصَةِ مِنْ غَيْرِ تَتَبُّعٍ، بَلْ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ لِخَوْفِ فِتْنَةٍ وَنَحْوِهَا، فَلَهُ ذَلِكَ، وَالأَكْثَرُ عَلَى صِحَّةِ تَقْلِيدِ الْمُجْتَهِدِ، وَإِنْ لَّمْ يَتَبَيَّنْ لِلمُقَلِّدِ صِحَّةَ اجْتِهَادِهِ. ثُمَّ قَالَ- بَعْدَ كَلَامٍ كَثِيرٍ- : فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا كُلَّهُ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّ خُرُوجَ الْمُقَلِّدِ مِنَ الْعَمَلِ بِالْمَشْهُورِ إِلَى الْعَمَلِ بِالشَّاذِّ الَّذِي فِيهِ رُخْصَةٌ مِنْ غَيْرِ تَتَبُّعٍ لِلرُّخَصِ صَحِيحٌ عِنْدَ كُلِّ مَنْ قَالَ بِعَدَمِ لُزُومِ تَقْلِيدِ رَاجِحٍ[5]، وَيُبِيحُ لِلْمُقَلِّدِ أَنْ يُقَلِّدَ مَا شَاءَ مِنْ أَقْوَالِ

وأخذ عنه عبد العزيز القوري وعلي بن عبد الرحمن اليفرني وابن يحيى، قيدت عنه تقاييد على التهذيب والرسالة، ت: 719هـ. ينظر: الديباج المذهب: 305، شجرة النور: 529/1.

(1) **ابن أبي زيد:** هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفري القيرواني، الفقيه الحافظ إمام المالكية في وقته، إليه انتهت رئاسة الدين والدنيا وإليه الرحلة وهو الذي لخص المذهب، وذب عنه، تفقه بفقهاء بلده، عول على ابن اللباد وغيره وسمع ابن الأعراب وغيره، تفقه به أبو القاسم البرادعي واللبيدي وغيره، أشهر تآليفه كتاب النوادر والزيادات، ت: 386هـ. ترتيب المدارك: 247/3، شجرة النور: 236/1.

(2) الدر النثير: 245/2.

(3) **الشيخ السنوسي:** هو أبو عبد الله محمد بن يوسف الحسني التلمساني، عالمها وصالحها، شيخ العلماء، أخذ عن والده وأخيه لأمه علي التالوتي ومحمد بن العباس وغيرهم، وعنه كثرة منهم ابن وأبو القاسم الزواوي والشيخ زروق، له تآليف كثيرة مِنْهَا العقائد الكبرى والوسطى والصغرى وشرحها ألف الفائدة وهو ابن تسعة عشر عاماً، توفي سنة 895ه. ينظر كفاية المحتاج: 445، وشجرة النور: 384/1.

(4) فِي (أ): نوزال جامع المعيار.

(5) فِي (أ): أرجح.

الْمُجْتَهِدِينَ. وَأَنَّ نَقْلَ الإِجْمَاعِ فِي ذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ ثُمَّ- بَعْدَ كَلَامٍ- قَالَ: وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنِ الْمُفْتِي يُخْبِرُ الْمُسْتَفْتِي باخْتِلَافِ النَّاسِ؛ فَأَجَابَ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْمُفْتِي إِذَا أَفْتَى الْمُسْتَفْتِي فَخَبَّرَهُ باخْتِلَافِ النَّاسِ أَنَّ لَهُ أَنْ يَخْتَارَ لِنَفْسِهِ أَيَّ الْأَقْوَالِ شَاءَ، بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدَ أَبَا مُصْعَبٍ[1] فِي مَجْلِسٍ، وَابْنَ وَهْبٍ[2] وَغَيْرِهِمَا، كَذَلِكَ فَلَهُ أَنْ يَقْصِدَ أَيَّهُمْ شَاءَ، لَا فَرْقَ أَنْ يَعْمَلَ بِقَوْلِ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَيَخْتَارُ مَا ثَبَتَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ. قُلْتُ لأَبِي مُحَمَّدٍ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: أَمَّا مَنْ فِيهِ فَضْلُ الاخْتِيَارِ قَلَّدَ رَجُلاً يَقْوَى فِي نَفْسِهِ، فَاخْتِيَارُ الرَّجُلِ كَاخْتِيَارِ الْقُولِ. انْتَهَى[3] فَانْظُرْ إِلَى مَا نَقَلَهُ الشَّيْخُ مِنْ الْقَوْلِ الأَوَّلِ، فَهُوَ يَقْتَضِي انْصِرَافَ التَّقْلِيدِ إِلَى مَسْأَلَةِ الْمُقَلِّدِ عَلَى سَبِيلِ الإِطْلَاقِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ[4] فِيمَا يُقَلِّدُهُ فِي كَوْنِهِ مَشْهُوراً أَوْ أَصَحَّ، أَوْ قَائِلُهُ أَفْضَلُ. وَفِي مُفِيدِ الْحُكَّامِ لابْنِ هِشَامٍ، قَالَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ الْقَاضِي مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِيمَا يُشَاوِرُهُمْ فِيهِ، فَقِيلَ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَعْلَمِهِمْ. وَقِيلَ: بِقَوْلِ أَكْثَرِهِمْ. وَقِيلَ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ. وَفِي الْمَتِّيطِي[5]:

([1]) **أبو مصعب**: هو مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار، من موالي ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها وهو ابن أخت مالك وروى عنه وصحبه سبع عشرة سنة وروى عنه البخاري فِي الصحيح وأبو زرعة وأبو حاتم، وكانوا يقدمونه على أصحاب مالك، توفي سنة 220ه بالمدينة. ينظر: الديباج: 340/2، وشجرة النور: 86/1.

([2]) **ابن وهب**: هو أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاه، الإمام الجامع بين الحديث والفقه، أثبت الناس من الإمام مالك، وروى عنه أربع مائة عالم منهم: الليث وسفيان وابن دينار ومالك، وبه تفقه، صحبه عشرين سنة، له تآليف كثيرة روى عنه سحنون وابن عبد الحكم وأصبغ، ت: 179هـ، ينظر: ترتيب المدارك: 554/1، شجرة النور: 123/1 - 124

([3]) ساقط من (ب).

([4]) فِي (أ): تقليد.

([5]) **المتيطي**: هو علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأنصاري المالكي أبو الحسن المتيطي ((متيطة قرية بأحواز من الجزيرة الخضراء)) كان فقيهاً عالماً ولي قضاء شريش وتوفي بها سنة 570 سبعين وخمسمائة. من تصانيفه النهاية والأقدام في معرفة الوثائق والأحكام. ينظر: شجرة النور: 394/1

يَنْظُرُ فِي أَقْوَالِهِمْ، فَأَيُّهُمْ رَآهُ عِنْدَهُ أَقْرَبَ إِلَى الْجَوَازِ أَخَذَ بِهِ. انْتَهَى. فَقِفْ عَلَى قَوْلِهِ " وَقِيلَ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ " يَعْنِي وَإِنْ لَّمْ يَكُنْ قَائِلُهُ أَعْلَمَ وَلَا أَكْثَرَ، بَلْ يَكُونُ مَثَلاً أَوْ أَقَلَّ عَدَداً أَوْ أَدْنَى عِلْماً، فَهَذَا هُوَ عَيْنُ الْقَوْلِ/ [الشَّاذِّ، وَقَدْ قَالَ هَذَا القَائِلُ بِجَوَازِ تَقْلِيدِهِ، فَأَيْنَ الإِجْمَاعُ عَلَى[1] الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ، وَلَعَلَّ الإِجْمَاعَ- عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ- إِنَّمَا يَكُونُ حَيْثُ يَتْبَعُ الْقَاضِي وَالْمُفْتِي فِي تَقْلِيدِ الشَّاذِّ هَوَاهُ، فَإِنْ أَبْغَضَ شَخْصاً أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْخُمُولِ شَدَّه عَلَيْهِ [فَقَضَى عَلَيْهِ وَأَفْتَاهُ بِالْمَشْهُورِ، وَإِنْ] [2] أَحَبَّهُ أَوْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ مِنَّةٌ أَوْ كَانَ مِنْ أَصْدِقَائِهِ وَأَقَارِبِهِ أَوْ اسْتَحَيَا مِنْهُ لِكَوْنِهِ مِنْ ذَوِي الْوَجَاهَةِ أَوْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا أَفْتَاهُ أَوْ قَضَى لَهُ بِالشَّاذِّ الَّذِي لَهُ فِيهِ رُخْصَةٌ، وَلَا خَفَاءَ فِي تَحْرِيمِ هَذَا. وَحَكَى ابْنُ فَرْحُونٍ[3] فِي تَحْرِيمِهِ الإِجْمَاعَ، وَأَنَّ ذَلِكَ الْقَوْلَ الشَّاذَّ- وَإِنْ كَانَ حَقّاً مَثَلاً فَلَابَسَهُ[4] هَذَا الْمُقَلِّدُ لَا[5] لِأَجْلِ حَقِّيَّتِهِ، بَلْ لِمُتَابَعَةِ هَوَاهُ. إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ مَنْ[6] قَلَّدَ الْقَوْلَ الشَّاذَّ لِأَنَّهُ حَقٌّ فِي حَقِّ مَنْ قَالَ بِهِ وَفِي حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ وَلَمْ يَحْمِلْهُ عَلَيْهِ مُجَرَّدُ الْهَوَى بَلِ الْحَاجَةُ وَالاسْتِعَانَةُ عَلَى دَفْعِ ضَرَرٍ دِينِيٍّ وَدُنْيَوِيٍّ إِلَى فِتْنَةٍ فِي الدِّينِ ثُمَّ شَكَرَ اللهَ- تَعَالَى- عَلَى كَوْنِ ذَلِكَ الْقَوْلِ وَافَقَ غَرَضَهُ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ مَنَ الْحَقِّ مَا يُوَافِقُ هَوَاهُ أخر[7] وَخَافَ اللهَ تعَالَى فَهَذَا تُرْجَى لَهُ السَّلَامَةَ

أ/4

(1) غير مقروء في (أ).

(2) ساقط من (أ).

(3) **ابن فرحون:** هو إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن فرحون اليعمري الأياني ثم الجياني، من أهل بيت علم، تفقه بعمه أبي محمد بن فرحون، تولى القضاء بالمدينة وأظهر مذهب مالك بها بعد خموله، سمع الحديث عن والده وعمه، له تآليف مِنْهَا الديباج المذهب وتبصرة الحكام وغيرهما كثير، توفي سنة 799ه. ينظر نيل الابتهاج: 33.

(4) فِي المعيار: فلا يتبعه هذا المقلد لأجل حقيته. ولعله الصواب. ينظر: 46/12.

(5) ساقط من (أ).

(6) فِي نص المعيار: أما، وهي الصواب. المصدر نفسه.

(7) فِي المعيار: لصبر. المصدر نفسه.

فِي تَقْلِيدِهِ ذَلِكَ." وَاللهُ أَعْلَمُ»[1]. انْتَهَى الْجَوَابُ الْمَذْكُورُ[2]. «وَفِي جَامِعِ الْمِعْيَارِ- أَيْضاً- مِنْ جَوَابٍ لابْنِ زِكْرِي[3] فِي حُكْمِ الْمُقَلِّدِ وَصِفَةِ الْمُسْتَفْتِي إِذَا أَخْبَرَهُ الْمُفْتِي بِاخْتِلافِ الْعُلَمَاءِ فِي مَسْأَلَةٍ اجْتِهَادِيَّةٍ اسْتَفْتَاهُ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُ تُقَلِّدُ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ بِنَاءً عَلَى أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ، ، وَأَنَّ الأَقْوَالَ الْمَنْسُوبَةَ لِلأَمْوَاتِ كَالأَقْوَالِ الثَّابِتَةِ لِلأَحْيَاءِ»[4]. انْتَهَى الْمُرَادُ مِنْهُ. «وَقَالَ الْقَاضِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَاسِمٍ الْعُقْبَانِيُّ[5] مِنْ جَوَابٍ لَهُ عَلَى فَصْلٍ مِنْ فُصُولِ سُؤَالٍ سُئِلَهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى، جَوَابُهُ: أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الْفُقَهَاءَ- رُضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ[6]- اخْتَلَفُوا فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى قَوْلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّ اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الأَئِمَّةِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ، وَجَائِزٌ لِمَنْ نَظَرَ[7] فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلِ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ ، وَكَذَلِكَ النَّاظِرُ فِي أَقَاوِيلِ غَيْرِهِمْ مِنَ الأَئِمَّةِ مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ خَطَأٌ، فَإِذَا بَانَ لَهُ أَنَّهُ خَطَأٌ لِمُخَالَفَةِ نَصِّ الْكِتَابِ أَوِ السُّنَّةِ أَوْ إِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، لَمْ يَسَعْهُ اتِّبَاعُهُ، فَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ جَازَ لَهُ

([1]) المعيار المعرب، لأحمد الونشريسي، تـ914ه: 45/12 - 46، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1401ه – 1981م.

([2]) هو جواب مطوّل للونشريسي عن سؤال أحد الفاسيين له في المقلد والمجتهد عام 844ه. ينظر بداية الجواب في المعيار: 9/12.

([3]) **ابن زكري**: هو أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري التلمساني عالم تلمسان وفقيهها، أخذ عن ابن مرزوق الحفيد وقاسم العقباني وغيرهما، وعنه الشيخ زروق وابن مرزوق حفيد الحفيد، له عدة تآليف في القضاء والفتيا وغيرها، توفي سنة 899ه. ينظر كفاية المحتاج: 70 – 71، وشجرة النور: 386/1.

([4]) المعيار: 8/12

([5]) **العقباني**: هو قاسم بن سعيد بن محمد العقباني التلمساني شيخ الإسلام، أخذ عن والده وغيره، وُصف بالاجتهاد، ولي القضاء بتلمسان، أخذ عنه ولده وابن زكري وغيرهما. توفي سنة 854ه. ينظر: نيل الابتهاج: 365، وشجرة النور: 367/1.

([6]) في (أ): عنهم.

([7]) في (ب): بياض.

اسْتِعْمَالُ قَوْلِهِ، وَإِنْ لَّمْ يَعْلَمْ صَوَابَهُ مِنْ خَطَئِهِ وَصَارَ فِي حَيِّزِ الْعَامَةِ الَّتِي يَجُوزُ لَهَا أَنْ تُقَلِّدَ الْعَالِمَ إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ وَإِنْ لَّمْ تَعْلَمْ وَجْهَهُ. قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهَذَا قَوْلٌ يُرْوَى مَعْنَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ[1] وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا لَمْ يَجْهَرْ[2] فِيهِ، فَقَالَ: إِنْ قَرَأْتَ فَلَكَ فِي رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ، [وَإِنْ لَّمْ تَقْرَأْ فَلَكَ فِي رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ][3]. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[4]: مَا بَرِحَ الْمُفْتُونَ يَسْتَفْتُونَ، فَيُحِلُّ هَذَا وَيُحَرِّمُ هَذَا، فَلَا يَرَى الْمُحَرِّمُ أَنَّ الْمُحَلِّلَ هَلَكَ لِتَحْلِيلِهِ، وَلَا يَرَى الْمُحَلِّلُ أَنَّ الْمُحَرِّمَ هَلَكَ لِتَحْرِيمِهِ. وَعَنِ الشَّعْبِيِّ[5]، اجْتَمَعْتُ عِنْدَ ابْنِ هُبَيْرَةَ[6] فِي جُمْلَةٍ مِنْ قُرَّاءِ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ فَجَعَلَ

([1]) **عمر بن عبد العزيز:** هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أبو حفص المدني، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، روى عن أنس والسائب بن يزيد وعبد الله بن جعفر وغيرهم من الصحابة والتاعين، وعنه أبو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وغيرهما، كان مأموناً ثقة عابداً ولد سنة 63ه ولي الخلافة سنة 99ه بعد سليمان بن عبد الملك، وكان عادلاً رحمه الله، توفي سنة 101ه، ينظر تهذيب التهذيب: 446/7.

([2]) في (أ): فما لم يجهر.

([3]) ساقط من (ب).

([4]) **يحيى بن سعيد:** هو يحيى بن سعيد بن العاص القرشي الأموي ذكره أبو داود في سننه. ينظر أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير تـ630ه: 437/5، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: 1، 1415ه- 1994م.

([5]) **الشعبي:** هو أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كِبَار الشَّعْبِي، تابعي جليل، وافر العلم، ولد سنة 20 للهجرة، أخذ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الزهري: العلماء أربعة: ابن المسيب بالمدينة والشعبي بالكوفة والحسن البصري ومكحول بالشام، توفي سنة 104ه بالكوفة. ينظر وفيات الأعيان: 12/3 -13.

([6]) **ابن هبيرة:** هو عمر بن هبيرة بن معاوية بن سُكين الفزاري، الأمير أبو المثنى الفزاري أمير العراقين، وقد وُلّي غزو البحر سنة 107ه وجمعت له العراق سنة 103ه ثم عزل لخالد القسري فسجنه ثم هرب ثم

يَسْأَلُهُمْ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ[1]، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ وَيَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ [كَذَا][2] وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا، فَقَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: قَدْ سَمِعَ الشَّيْخُ عِلْماً لَوْ أُعْيِنَ بِرَأْيٍ [وَالْحُجَةُ][3] لِهَؤُلَاءِ قَوْلُهُ ﷺ «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمُ»[4]. قَالَ أَبُو عُمَر: هَذَا مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ قَدْ رَفَضَهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ وَأَهْلُ النَّظَرِ، عَلَى أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ مُتَقَدِّمِينَ وَمُتَأَخِّرِينَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِ. وَاخْتَلَفَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ- رَحِمَهُ اللهُ- فِي هَذَا الْبَاب؛ فَمَرَّةً قَالَ: أَمَّا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَآخُذُ بِقَوْلِ/ مَنْ شِئْتُمْ مِنْهُمْ [وَلاَ أَخْرُجُ][5] عَنْ قَوْلِ جَمِيعِهِمْ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُنِي النَّظَرُ فِي أَقَاوِيلِ مَنْ بَعْدِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ دُونَهُمْ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: جَعَلَ لِلصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يَجْعَلْ لِغَيْرِهِمْ وَأَظُنُّهُ مَالَ إِلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ « أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ». وَاللهُ أَعْلَمُ. وَإِلَى نَحْوِ هَذَا كَانَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلَ[6] يَذْهَبُ. قَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِي قُلْتُ لِأَحْمَدَ بنَ حَنْبَلِ: إِذَا 4/ب

مات سنة 107ه. ينظر سير أعلام النبلاء: 531/4.

(1) **ابن سيرين:** هو محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري الإمام، شيخ الإسلام الأنسي البصري مولى أنس بن مالك خاد رسول الله ﷺ سمع أبا هريرة وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وأنس وخلقاً سواهم، روى عنه قتادة وأيوب ويونس بن عبيد وغيرهم، لم يكن بالبصرة أعلم بالقضاء من ابن سيرين، توفي لتسع مضين من شوال سنة 110ه. ينظر سير أعلام النبلاء: 107/4 وما بعدها

(2) ساقط من (ب).

(3) ساقط من (ب).

(4) أخرجه ابن عبد البر فِي جامع بيان العلم وفضله: 158/2 تحقيق فوّاز زمّرلي، مؤسسة الريان – دار ابن حزم، الطبعة:1، 2003م.

(5) ساقط من (أ).

(6) **أحمد بن حنبل:** هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذُّهلي الشيباني المرُّوزي ثم البغدادي، الإمام حقاً وشيخ الإسلام صدقاً، سمع من إبراهيم بن سعد وهشيم بن بشير وسفيان بن عيينة وغيرهم، وحدّث عنه البخاري ومسلم وعلي بن المديني وغيرهم، له مصنفات مِنْهَا المسند والناسخ والمنسوخ والتاريخ وغيرها، ثقة حافظ فقيه حجة، ت: 241هـ. ينظر: طبقات الحنابلة، لأبي الحسن بن أبي

اخْتَلَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَسْأَلَةٍ، هَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَنْظَرَ فِي أَقْوَالِهِمْ لِنَعْلَمَ مَعَ مَنِ الصَّوَابُ مِنْهُمْ فَنَتَّبِعَهُ؟ فَقَالَ[1]: لاَ يَجُوزُ النَّظَرُ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ فَكَيْفَ الْوَجْهُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَنَّ نُقَلِّدَ أَيَّهُمْ أَحْبَبْتُ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: لَمْ يَرَ النَّظَرَ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ خَوْفاً مِنَ التَّطَرُّقِ إِلَى النَّظَرِ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ»[2]. انْتَهَى مِنْ نَوَازِلِ جَامِعِ الْمِعْيَارِ. فَتَخَلَّصَ[3] مِنْ هَذِهِ الأَنْقَالِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ شَأْنُهُ تَتَبُّعَ الرُّخَصِ إِذَا قَلَّدَ الْقَوْلَ الْمَرْجُوحَ وَجَعَلَ هَؤُلاَءِ الأَئِمَةَ الْمُتَقَدِّمَ النَّقْلُ عَنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللهِ – سُبْحَانَهُ– يُرْجَى لَهُ السَّلَامَةَ، فَإِنَّ مَنْ قَلَّدَ عَالِماً لَقِيَ اللهَ سَالِماً.

وَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُ إِيْرَادَهُ بِهَذَا الْمَوْضُوعِ[4].

وَاللهُ تَعَالَى يَخْتِمُ لِكَاتِبِهِ بِالإِيْمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَيُبَلِّغُهُ [مِنْ خَيْرِ][5] الدَّارَيْنِ غَايَةَ قَصْدِهِ وَمُنْتَهَى سُؤْلِهِ آمِين.

كَتَبَ عَبْدُ اللهِ – تَعَالَى – أَبُو الْقَاسِمِ بنُ سَعِيدٍ العَمِيرِي كَانَ اللهُ لَهُ، وَكَانَ تَارِيخُ كَتْبِهِ لِلعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ عَامَ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ وَأَلْفٍ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا وَمَوْلاَنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
وَشَرَّفَ وَعَظَّمَ وَكَرَّمَ

يعلى، ت: 526هـ: 4/1، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، سير أعلام النبلاء: 192/9.

(1) غير مقروء في (أ).

(2) المعيار: 33/12 – 34.

(3) في (ب): فتلخص.

(4) في (ب): بياض.

(5) ساقط من (ب).

المصادر والمراجع

1. إتحاف إعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس لابن زيدان السجلماسي (ت 1365ه)، تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة:1، 1429هـ.
2. إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع لعبد السلام بن عبد القادر بن سودة (ت 1400ه)، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: 1، 1417هـ.
3. الأجوبة الكبرى، لأبي محمد عبد القادر الفاسي تـ1091هـ، تحقيق جابر الحوسني، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، الطبعة: 1، 1438ه، 2016م
4. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير تـ630هـ، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: 1، 1415ه- 1994م.
5. اصطلاح المذهب اصطلاح المذهب عند المالكية، لمحمد إبراهيم علي دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الأمارات دبي ط: 1، 2000م.
6. الأعلام، للزركلي، ت: 1396هـ: 4/254-255، (دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط: 15، 2002م).
7. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لإسماعيل باشا، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
8. التاج والإكليل لمختصر خليل، لمحمد بن عبدالله المواق تـ897هـ، دار الفكر، بيروت لبنان، 1389ه.
9. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومنهاج الحكام، لابن فرحون تـ799هـ، مكتبة الكلية الأزهرية، الطبعة: 1، 1406ه، 1986م.
10. التبصرة، لأبي الحسن اللخمي تـ478ه، تحقيق أحمد عبدالكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة:1، 1432ه، 2011م.
11. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. علي عمر، ط: الأولى، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2009م).

12. التمهيد لابن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
13. تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني تـ852هـ، مطبعة دار المعارف، الهند، الطبعة: 1، 1326هـ.
14. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر: تحقيق فوّاز زمّرلي، مؤسسة الريان – دار ابن حزم، الطبعة:1، 2003م.
15. الجواهر المضية فِي تراجم الحنفية، لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر الحنفي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، ط: الثانية، (هجر للطباعة والنشر، 1993م).
16. الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير، لإبراهيم السجلماني تـ902هـ، اعتنى به أبو الفضل الدمياطي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة:1، 1432ه – 2011م.
17. الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي لمحمد العلمي، ص 243، مركز البحوث والدراسات للفقه المالكي، الطبعة: 1، 1433هـ.
18. الديباج الْمُذهَب في معرفة أعيان المذهبلابن فرحون المالكي ت: 799هـ ، تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنّان، (دار الكتب العلمية بيروت. لبنان، ط: 1، 1996م).
19. السنن الكبرى للإمام النسائي تـ303هـ، تحقيق حسن شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة 1، 2001م.
20. سنن المهتدين في مقامات الدين، لمحمد بن يوسف المواق تـ897هـ، تحقيق محمد بن سيدي حميته، مؤسسة مربية، دار إحياء التراث، ط الأولى، 2002م.
21. سير أعلام النبلاء لمحمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمروي، ط: الأولى، (بيروت: دار الفكر،1997م).
22. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف ت: 1360هـ. تحقيق: علي عمر مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ط: 1، 2007م.

23. شرح ميارة الفاسي على ابن عاشر، لأبي عبد الله محمد بن أحمد تـــ1072هـــ، تحقيـــق عبداللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2000م

24. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصـــر، دار طـــوق النجاة، الطبعة: 1، 1422ه.

25. صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التـــراث العـــربي، بيروت.

26. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري: تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التـــراث العـــربي، بيروت.

27. طبقات الحفاظ لجلال الدين عبد الرحمن الســـيوطي: ص 435، ط: الأولى، (بـــيروت: دار الكتب العلمية، 1983).

28. طبقات الحنابلة، لأبي الحسن بن أبي يعلى، ت: 526هـــ، تحقيق: محمد حامـــد الفقـــي، دار المعرفة، بيروت.

29. الطبقات السنية فِي تراجم الحنفية، للمولى تقي الدين الغزي الحنفي، ت: 1010هـــ، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار الرفاعي للطباعة والنشر، ط: الأولى، 1983م

30. طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود محمـــد الطناحي د.عبد الفتاح محمد الحلو، ط: الثانية، (الناشر: هجر للطباعة والنشر، 1413هـــ).

31. طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق : د. الحافظ عبـــد العليم خان ط: الأولى، (بيروت: عالم الكتب، 1407هـــ).

32. العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي، تحقيق عمّار الطالبي، مكتبة دار التراث– القاهرة.

33. فهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعارف والمشيخات والمسلسلات لمحمد عبدالحي الكتاني (ت 1328ه): تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: 2، 1982م.

34. الفوائد البهية فِي تراجم الحنفية،لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، صححه: محمد بـــدر الدين، (بيروت: دار المعرفة، د.ت).

35. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبدالسلام تـ660، تحقيق محمود بن التلاميذ الشنقيطي، دار المعارف بيروت، لبنان.
36. كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج لأحمد التنبكتي ت: 1036هـ، ضبط وتعليق: عبد الكريم الكندري، (دار ابن حزم بيروت – لبنان ط: 1، 1422هـ- 2002م).
37. المعيار المعرب، لأحمد الونشريسي، تـ914هـ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1401ه – 1981م.
38. الموافقات للإمام الشاطبي، تحقيق عبدالله دراز، دار المعرفة بيروت.
39. النجوم الزاهرة فِي ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين يوسف ابن تغري الأتابكي، تقديم: محمد حسين شمس الدين، ط: الأولى، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992م).
40. النوازل الهلالية، المعروفة بنوازل ابن هلال، لإبراهيم بن هلال السلجماسي تـ903ه، تحقيق أحمد نجيب، مركز نجبويه للمخطوطات، الطبعة:1، 1434ه.
41. نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمد التبكتي ت: 1036هـ ، تقديم: عبد الحميد الهرّامة، (منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس ط: 1، 1989م).
42. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، اعتنى به: ديد رينغ، ط: الثانية، (دار النشر: فرانز شتاينر بقيسبادن، د.ت).
43. وفيات الأعيان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، د.ت)